

اللسانيات العربية

Allisaniyat Al Ārabiyyah

مجلة علمية محكمة تصدر عن مركز الملك
عبدالله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية
العدد ١١ ذو القعدة ١٤٤١هـ - يوليو ٢٠٢٠ م

مجلة اللسانيات العربية تتوج في المرتبة الأولى في تخصصي الآداب واللغة العربية ٢٠٢٠م
في معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية أرسيف (ARCIF)

- مَرَكَّب المفردِ المضافِ إلى جمعه
بين هشاشةِ المقاربةِ المَجْمَعِيَّةِ وقوةِ التفسيرِ الإدراكي
- دور المعنى الدلالي- التداولي في تأويل الخطاب النحوي
- حروف المعاني من منظور عرفاني:
نظريّة لانغاكِر أنموذجاً
- فلسفةِ الذهن من مقاربة أفلاطون إلى الثورة الإدراكية
- الفعل «وجب» تركيباً ودلالة في المدوّنات الحاسوبية العامّة والمختصّة
- المعالجة الآلية للتطور الدلالي وفق لغويات المدونة المحوسبة
دراسة دلالية حاسوبية
- في المناويل المعجميّة
- تسكين اللغة: (إشكالات المنطوق والمكتوب في اللسانيات الحديثة)
- مشكلات المصطلح والترجمة في معجم «اللغويات الاجتماعية»

الفعل «وجب» تركيباً ودلالة في المدونات الحاسوبية العامة والمختصة

د. رضا الطيّب الكشور

ملخص البحث

نروم في هذا البحث أن نوّظف المدونات الحاسوبية العامة والمختصة في دراسة اللغة العربية، واخترنا النظر في أفعال الوجوب، وفي مقدمتها الفعل «وجب»، لسببين: أولهما أنّ هذه الأفعال لم تحظ نسبياً بالتحليل، وثانيهما السعي إلى استجلاء خصائصها التركيبية والدلالية، فهل تستعمل استعمالاً توزيعياً أو جهياً (modal)؟ ولا يتسنى لنا تبين هذه السمات إلا إذا تفحصنا كمّاً هائلاً من استعمالات هذه الفئة من الأفعال في المدونات الحاسوبية. لهذا فإننا سنعمد في بحثنا على مدوّنتين، اصطلاحنا على الأولى بـ«المختصة»، وقد أعددناها بأنفسنا، وذلك بالنظر في عينة من النصوص القانونية، وتضمّ أكثر من أربعين ألف كلمة؛ وعلى الثانية بالمدونة «العامة»، ونستند فيها إلى «المدونة اللغوية العربية» لمدينة الملك عبد العزيز، وإلى مدونة «اسكاتش أنجين» (Sketch Engine)، لكبر حجمها. سنحدّد في قسم أوّل من هذا البحث التراكيب المتواترة للفعل «وجب/يجب»، لنستقرئ منها في قسم ثان خصائصه التركيبية والدلالية.

الكلمات المفتاحية: أفعال جهية، تحيية، مدونات لغوية حاسوبية، تراكيب متواترة، خصائص تركيبية ودلالية.

Abstract

The purpose of the present paper is to use general and specialized data bases in the study of Arabic. The use of the Arabic verb (wajaba, ie. must) is chosen as an example for this study to explore its syntactic and semantic features and see whether it is used in distributive or a modal way. This cannot be achieved without resorting to large linguistic data bases. For this end, two data bases have been selected: one described as “specialized”, prepared by the present author and including a set of Arabic legal texts containing more than 40 thousand words; and the second one described as “general” and including the Arabic Language Data Base of KACST, and the Sketch Engine Data base. The most recurring syntactic structures featuring the use of the verb (wajaba) will be explored in the first part of this paper, while part two will be dealing with its various syntactic and semantic features.

Key words: modal verbs, modalization, linguistic data bases, recurring structures, syntactic and semantic features.

١. المقدمة

ارتأينا أن نقدّم لبحثنا بطرح إشكاليته وضبط موضوعه وتحديد معطياته ومصادرها. ونحن إذ سنقتصر فيما يتعلّق بالأفعال الجهيّة على أفعال الوجوب وعلى الفعل «وَجَبَ» على وجه الخصوص، فإنّ ذلك نابع من تبيننا أنّ هذه الأفعال تطرّد في النصوص القانونية العالمية والمحليّة، الموضوعة أساساً لإلزام المتلقّي التقيد بها. ومن الأسئلة المتعلقة بهذا المبحث: هل بوسعنا ادّعاء الموضوعيّة في الوصف والتحليل إن اقتصرنا على دراسة أفعال الوجوب اعتماداً على عينات ممثلة للنصوص القانونية فحسب؟ ولمّ الاعتماد على مدوّنة تعدّ ملايين الاستعمالات وتجمع بين القديم والحديث من مثل المدوّنة العربيّة^(١) أو مدوّنة «سكاتش أنجاي» (Sketch Engine)^(٢)؟ ألاّ يتحتمّ الاقتصار على عينات محدّدة ومتخصّصة في مجالات استعمال قد يكون الباحث على دراية بها، أم إنّ الاستقراء اللسانيّ يحتمّ الشمول، ومن ثمّ الاستناد على مدوّنات عامّة تضمّ أصناف النصوص؟ وقد يُفضي الاعتماد على العينات فحسب إلى نتائج لا تنطبق على أوجه التعامل اللغويّ في مختلف الممارسات اللغويّة، فشحنة الوجوب قد تخفت في نصوص السرد أو الإرشاد أو العرض^(٣)، لأنّها لا تصدر عن جهات رسميّة مثلما هي حال النصوص القانونيّة. وإذا كان الوصف اللسانيّ ينزع إلى الشمول والاستقصاء وإدراك الخصوصيّات الكامنة في أشكال استعمال اللغة جميعها، فإنّ الاقتصار على النصوص القانونيّة في دراسة أفعال الوجوب يظلّ محدوداً. وليس لنا أن نحكم على أنّ هذه الأفعال تختلف في تراكيبيها ودلالاتها في النصوص القانونيّة عن بقيّة نصوص الأنماط الأخرى، لأنّ الحسم في هذا الإشكال يقتضي دراسة أفعال الوجوب في مرحلة أولى في مدوّنة مختصّة ومثّلة تُنتقى من النصوص القانونيّة، وفي مرحلة ثانية، تُستقى هذه الظاهرة من مدوّنة كبيرة الحجم تنفتح على أنماط السرد والحجاج والعرض والإرشاد جميعها وتشمل عدداً كبيراً من النصوص المتنوّعة من القديم والحديث.

سننتهج هذا المنهج بأنّ ننظر في استعمالات الفعل «وجب/ يجب» في مدوّنتين، مختصّة وعامة، نشفعها بالنظر في معاني هذا الفعل في المعاجم اللغويّة القديمة لنحدّد أشكال استعمالاته، لغاية استجلاء تطوّراته التركيبيّة والدلاليّة.

٢. مصطلحات البحث

ننظر في أفعال الوجوب، أفعال توزيعية هي أم أفعال جهية؟ ومن ثمّ يتحتم علينا تحديد مصطلح الجهة التي تدلّ في الأصل على الشكل وعلى «سمة خاصّة لمادّة من الموادّ، مثل أن نعدّ الثلج أو البخار من سمات الماء»^(٤). وتطوّر هذا المدلول الحسيّ في نهاية القرن التاسع عشر، فعنى الشكل الخاصّ بحدث وبفكرة وبكائن. وقصد بذلك الظرف والكيفية والخصوصية. ونستنتج من المعنى الأصليّ للجهة أولى خصائصها وهي الوسم. ونعني به التمييز في ملفوظ ما بين المؤشّرات الموسومة التي تستدعي تركيزا والمؤشّرات غير الموسومة. وتعدّ خاصية الوسم أهمّ خاصية للجهة.

ويراوح تعريف الجهة بين التضييق والتوسيع. فإمّا أن يُحصر في فعلٍ «وجب» و«ينبغي» وبضعة أفعال أخرى، أو أن يُعدّ كلّ قولٍ عمليةٍ تحيية^(٥). ونطلق تسمية الأفعال الجهيّة على أفعال تعبّر عن الأبعاد المنطقية وتحقّق الوجوب أو الإمكان أو الاحتمال أو المنع. ويسمّ الفاعل ما يعبرّ عنه من قضايا بهذه السمات. ويصوغها في شكل نتيجة منطقية أو نتيجة لقرار. فجملة «أعتقد أنّ الطقس جميل» تنبني عند المنطقة^(٦) على فعل «أعتقد» المعبرّ عن الجهة، وعلى القضية المتمثلة في جمال الطقس. وتشترك جمل في قضية واحدة، في حين أنّها تعبّر عن جهات مختلفة مثل ما هي الحال بين الجمل التالية: يأتي رامي بالسيارة

يحبّ أن يأتي رامي بالسيارة

يستطيع أن يأتي رامي بالسيارة

يُحتمل أن يأتي رامي بالسيارة

أخشى أن يأتي رامي بالسيارة

أعتقد أنّ رامي سيأتي بالسيارة.

أفادت هذه الجمل قضية واحدة تكمن في مجيء رامي بالسيارة؛ في حين أنّها حقّقت جهات الوجوب والإمكان والاحتمال والخشية والاعتقاد. ولا تخلو دراسة الأفعال الجهيّة من إشكال يتأتّى من الإقرار بوجودها أو نفيها مثلما تساءل عن ذلك

« هيو » (Huot. H)^(٧) . ويتأتى أيضاً من اختلاف اللسانين في تحديد قائمة الأفعال الجِهية^(٨) . وليس من السهل أن نستنبط الأفعال التي تتدخل في إجراء التَجْيِه^(٩) ، حتّى في معناه الموسّع، ممّا يجعل الجِهية من أعسر مسائل اللسانيّات. ويقابل التوسّع في معنى الأفعال الجِهية تضيق بعض اللسانين، مثل ما يذهب إليه «بنفنيست» في تحديد هذه الأفعال واشترط أن تتسم بخصائص معيّنة. فهو يحصرها في الفرنسيّة في فعليّ *devoir* (وجب) و *pouvoir* (استطاع). وليس لنا أن نتقيّد في اللغة العربية بهذين الفعلين، لأنّ لهذه اللغة خصوصياتها ولأنّ ما يقابل هذين الفعلين أكثر بكثير. ففعل (*devoir*) يقابله فعل (وجب) و(لزم) و(اقتضى) و(ينبغي)^(١٠) والمركّب (عليه أن...) . ويقابل الفعل (*pouvoir*) الأفعال (قدر) و(استطاع) و(تمكّن). كما يقابل الفعل (*vouloir*) الأفعال (أراد) و(شاء) و(ابتغى) و(رغب) و(ودّ) و(طلب) و(نوى) و(زعم). وينضمّ إلى هذه الأفعال استعمال المصادر وما قد تحقّقه من دلالات جِهية مثل الوجوب. وتدرج اللغة الفرنسيّة فئة الأفعال المساعدة (*les verbes auxiliaires*) في الأفعال الجِهية. وهي أفعال تختلف عن الأفعال التوزيعيّة في السلوك النحويّ ودلالات الزمن والمظهر. وتشمل *avoir* (ملك) و *être* (كان) في بعض استعمالاتها، والأفعال المساعدة جزئياً مثل *aller* (ذهب) و *être sur le point de* (أوشك على، كان على وشك أن) و *venir de* (للتوّ). وتعبّر هذه الأفعال عن الجهات المنطقيّة. وتقرن بفعل غير مصرّف. وتكون على النحو التالي:

(يمكن أن تمطر غدا) *il peut pleuvoir demain*

(يجب أن ينفجر اللغم) *La mine doit sauter*

وإذا حصر «بنفنيست» الأفعال الجِهية في فعليّ وجب (*devoir*) واستطاع (*pouvoir*) فما تعليل مثل هذا التحديد؟ ذلك أنّ سمة الجِهية تقتضي تراكيب معيّنة قد تحتملها مفاهيم الوجوب والإمكان والاحتمال، وقد تتجمّد بمقتضاها جزئياً أو كلياً. وفي هذه الحالة لا تعتبر أفعال تعبّر بقوة عن موقف المتكلّم من ملفوظه أفعالاً جِهية من ضرب ما شاع من أفعال تعبّر عن مواقف الدول أو المؤسسات العالمية مثل (ندد) و(ندد بقوة) و(شجب) و(استنكر) و(استنكر بشدّة)؟ هل نعتبرها من فئة الأفعال الجِهية إذا ثبت في المدونة الحاسوبية أنّها لا تستعمل استعمال الأفعال

التوزيعية، وأنها تختصّ بتراكيب معيّنة قد تتجمّد فيها كلياً أو جزئياً؟

ويثير ضبط الأفعال الجهيّة في لغة من اللغات استفهاماً عمّا نتّبع من مناهج الضبط والتحديد. هل ننظر في الجهاز اللغوي ونستقرئ دراسات النحاة أم إنّنا نضبط مدونةً ممثلة لعينات من القديم والحديث والشفويّ والمكتوب لنستنبط منها أفعالا تستعمل استعمالاً جهيّاً؟

وتتولّد الإشكاليّات في دراسة الأفعال الجهيّة من أنّ حقولاً معرفيّة متعدّدة مثل العلوم الفلسفيّة واللغويّة توظّفها وتكسبها مسلكاً يلائم منظورها، فمباحث المنطق تُعنى بتحليل القيمة الدلالية للفعل الجهيّ من ضرب (وجب) أو (استطاع) أو (أراد). والسؤال هل تفيد هذه الأفعال قيماً دلالية ثابتة تنبع من البحث الفلسفيّ عن الحقيقة، أم إنّها تتنوّع حسب ما تدرج فيه من سياق وتكتسبه من مؤشّرات الزمن والمظهر؟

يتجلّى إذن أنّ مبحث الأفعال الجهيّة مجال معقّد، تتداخل فيه القضايا الفلسفيّة والمعرفيّة، ممّا يقضي بتحديد مفاهيم الإمكان والوجوب والاحتمال والمنع.

٣. الفعل «وجب» في معجميّ الدوحة التاريخيّ ولسان العرب

تتبّعنا استعمالات الفعل «وجب/يجب» زمنيّاً (diachronic) اعتماداً على معجميّ الدوحة التاريخيّ ومعجم لسان العرب لابن منظور لمقارنتها باستعمالاته تزامنيّاً (synchronic) في المدوّنات الحاسوبية المختصّة والعامة. وعثرنا على استعمال الفعل «يجب» في سنة ١٢٢ ق.هـ/ ٥٠٣ م في معنى «لزم» و«ثبّت» على لسان هاشم بن عبد مناف القرشي في قوله: «ولكلّ في كلّ حلفٍ يجبٌ عليه نُصرته، وإجابةٌ دعوتِهِ»^(١). يستوقفنا استعمال الفعل يجب في هذا الشاهد، فقد جاء التركيب على نحو: يجبٌ عليه (يعود الضمير على كلّ) نُصرته (يعود الضمير على حلف). وقد تقدّم في هذا التركيب مركّب الجرّ «عليه» على الفاعل «نُصرته»، وإن كان الضمير في مركّب الجرّ فاعلاً معنويّاً، ويُعتبر الفاعل نصرته فاعلاً نحويّاً، وجاء التركيب على نحو: يجبٌ نُصرته الحلف. وكذلك: يجبٌ (على) كلّ نُصرته الحلف. والسؤال هل نعلّل تقديم المركّب بالجرّ بالسعي إلى شحن الفاعل المعنويّ «كلّ» أساساً، لا سيّما

وأنَّ فاعليَّة نصره لا تتحقَّق لحالها، وإنَّما تحدث بفاعليَّة كلٍّ؟ وتقتضي الإجابة عن هذه الاستفهامات أن ننتبِّع استعمالات الفعل «يجب» تزامنياً في المدونات الحاسوبية لمعرفة أطراد تقدِّم المركَّب بالجرِّ على الفاعل النحوي؛ وللتأكَّد من تواتر مثل هذا التركيب.

ونعثر في معجم الدوحة التاريخي على استعمالات زمانية أربعة للفعل «وجب»، وهي على نحو:

وَجَبَ الْبَعِيرُ: بَرَكَ وَسَقَطَ.

وَجَبَ الشَّخْصُ: مَاتَ.

وَجَبَ الْقَلْبُ: خَفَقَ وَاضْطَرَبَ مِنْ خَوْفٍ أَوْ غَيْرِهِ.

وَجَبَتْ الشَّمْسُ: غَابَتْ.

جاء الفعل «وجب» لازماً في الأمثلة الأربعة طبق البنية «فعل + فاعل». وتنوّعت طبيعة الفواعل، فهي تشمل الأشخاص والحيوان وعنصراً من الطبيعة. وجاء الفعل «وجب» تاماً/توزيعياً، بصيغة الماضي. تبدو هذه الملاحظة بديهية؛ إلا أنَّها مفيدة في استجلاء تطوُّر هذا الفعل دلاليّاً؛ إذ قد يطرد استعماله في زمن المستقبل في المدونة الحاسوبية التزامنية. ويرد استعمال الفعل «وجب»، والمضارع منه «يجب» مصرفاً مع ضمير الغيبة المفرد لا غير. ولا نتمكَّن اعتماداً على هذه الشواهد الأربعة من الجزم بإمكانية تصريف الفعل من عدمه، بما أنَّها نزلت في سياق معجمي ينزع إلى إيراد الفعل مصرفاً مع ضمير الغائب المفرد. ويتحقَّن علينا النظر تزامنياً في بعض المدونات الحاسوبية للتأكَّد من تصريف هذا الفعل في مختلف الأزمنة ومع كلِّ الضمائر، ولا سيَّما النظر في استمرار استعمال هذا الفعل فعلاً توزيعياً.

ولا تخرج معاني الفعل «وجب، يجب» في لسان العرب لـ«ابن منظور»^(١٢) عمّا وقفنا عليه في معجم الدوحة التاريخي. فهو يعني «لَزِمَ» و«ثَبَّتَ». وإذا كان متعلّق فعل «وجب» اسماً جامداً فإنَّه يستعمل في هذه الحالة استعمالاً توزيعياً وفي صيغة الماضي من مثل:

- ١- وَجِبَتْ الْإِبِلُ (بمعنى لم تكد تقوم عن مباركها).
- ٢- وَجَبَ الْحَائِطُ (بمعنى سقط أو وقع أو انهار).
- ٣- وَجِبَتْ الشَّمْسُ (بمعنى غربت).
- ٤- وَجَبَ الرَّعْبُ (بمعنى حلّ).
- ٥- وَجِبَتْ الصَّلَوَاتُ (بمعنى حان وقتها).
- ٦- وَجَبَ الْقَلْبُ (بمعنى خَفَقَ).
- ٧- مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ (بمعنى استحقّق الجنة).

يقترن الفعل «وجب» في هذه الأمثلة بأسماء محسوسة من مثل الإبل أو الحائط أو الشمس أو القلب ومجرّدة من مثل الرعب. وجاء فعلا لازما في هذه الأمثلة جميعها باستثناء المثال السابع الذي اقتضى مفعولا به غير مباشر مركبا بالجرّ «له».

وإذا جاء استعمال الفعل «وجب» في الأمثلة السابقة (١-٧) استعمالا توزيعيا تاما، فإنّ مفهوم الوجوب يكمن في معناه المعجمي وفي علاقة الموضوع بالمحمول في ما يتنزل فيه من تراكيب. فدلالة الموضوع تضمّر وجوبا كامنا يقوى بالمحمول مثلهما نستنبطه في هذه الأمثلة. فالوجوب يستقي شحنته من الضرورة الدينيّة في قولنا «وجب الصلوات». ويتحقّق الوجوب ممّا يتضمّن الفاعل من إمكانية سرعة الحدوث، وذلك في قولنا «وجب الرعب» و«وجب الحائط». ويتحقّق الوجوب من حتمية كونية وذلك في قولنا «وجب الشمس». والسؤال هل اندثرت هذه المعاني الأصلية للفعل «وجب، يجب»؟ وهل سيختصّ هذا الفعل بمعنى الإلزام ويتجمّد في تحقيقه بالخصوصيات التركيبية والتصريفية والدلالية؟

نتبيّن إذن من بعض استعمالات معجمي الدوحة التاريخي ولسان العرب لابن منظور اختلافا في التركيب عند استعمال الفعل «يجب» في معنى الوجوب وعند استعماله في تحقيق دلالات السقوط والموت والغياب والخفقان. ولعلّ تحقيق سمة الوجوب تحوّل الفعل من فعل توزيعي إلى فعل جهي، وتجعله يتخيّر تركيبا مغايرا

لتركيب الفعل المستعمل استعمالاً توزيعياً؛ ونتحسّس هذه الظاهرة من الفرق بين البنيتين:

فعل + فاعل (وجب الشخص)

فعل + مفعول (م بالجرّ) + فاعل (يجب عليه نصرته)

ولا يكمن الفرق بين المثالين في طبيعة التركيب فحسب، وإثماً في ما يضمّره المركّب الإضافي «نصرته»، فهو يُخفي استعمال أن المصدرية على نحو «أن ينصره»، ومن ثمّ تنجم الأسئلة التالية: هل يقتضي مفهوم الوجوب استعمال «أن» المصدرية مثلما قد يتجلّى في الاستعمالات الحديثة لهذا الفعل؟ ولما كان الوجوب يحدث في المستقبل، فإنّ فعل الوجوب «يجب» يقترب «أن» لدلالاتها على المستقبل، مثلما يذهب إلى ذلك ابن هشام في مغني اللبيب. ولا نجزم بهذا الحكم، إلّا إذا نظرنا في كمّ هائل من الاستعمالات في المدونات الحاسوبية المختصة والعامة.

٤. المدونة «المختصة»

يؤثر المنهج والأهداف وطريقة التصنيف في طبيعة المدونة، وبذلك تختصّ مدونات بتحليل اللغة ووصفها، يصطلح عليها بالعامة، وتوظف أخرى في أغراض خاصة ويصطلح عليها بالمدونات المختصة التي تُعنى بمجال من مجالات اللغة المكتوبة أو المنطوقة مثل، لغة الطفل أو رجال المال والأعمال أو المصارف أو الصحة أو متعلّمي اللغة^(١٣). وهي تسعى إلى تحقيق هدف معيّن، لذا لا يُشترط أن تتسم بضخامة الحجم. وتهتمّ المدونة المختصة بهدف محدّد وواضح ممّا يجعلها سهلة الجمع والتصنيف والتحليل. وأعدنا لدراسة الفعل «وجب/ يجب» مدونة مختصة، ونعتناها بهذه التسمية لأنّها تضم نصوصاً قانونية تطرّد فيها أفعال الوجوب. وحرصنا على تتبّع مجالات صدرت عن السلطة التنفيذية، سواء كانت محلية أو عالمية. أمّا العالمية فقد نظرنا في «ميثاق الأمم المتحدة»^(١٤) و«النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية»^(١٥)، وأمّا المحلية فقد وقفنا فيها على «دستور الجمهورية التونسية»^(١٦) وعلى «قانون تأسيسيّ يتعلّق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية»^(١٧) وعلى «مشروع دستور دولة الخلافة»^(١٨). وتضمّ هذه المدونة المختصة ستّ مجالات قانونية متنوّعة الاختصاصات وهي مجلّة

الأحوال الشخصية^(١٩) والمجلة الجنائية^(٢٠) ومجلة الإجراءات الجزائية^(٢١) ومجلة الشغل^(٢٢) والمجلة التجارية^(٢٣) ومجلة المرافعات المدنية والتجارية^(٢٤). وألحقنا بهذه المجالات مجموعة من النصوص المنظمة للعلاقات بين المسوّغين والمتسوّغين^(٢٥)، ومجموعة من النصوص المتعلقة بالرصيد العقاري للأجانب وعقارات الأجانب، وكذلك النصوص القانونية الصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية^(٢٦). وأدرجنا في هذه المدونة المختصة أشكالاً من العقود، مثل «عقد البيع» و«عقد بيع عقار مسجل» و«عقد تسويق محل سكني» و«عقد تأمين»^(٢٧) و«عقد مقاول» و«عقد إجارة على الصنع»؛ وأدرجنا أيضاً نماذج من القرارات، مثل «قرار الترخيص بالبناء» و«قرار هدم منزل» ونماذج من «محضر الإعلام والإنذار بالدفع» و«التنبيه» و«العقل» و«الدعوى والتنفيذ» و«عرائض في الأمر بالدفع» و«الأحكام المدنية الصادرة عن المحاكم». ولما كنّا نتبّع في هذه المدونة نشاطات الحياة اليومية، فقد أدرجنا الشروط العامة لفتح «حساب مصرفي» واستخراج «جواز سفر» وإتمام «عقد قران». وبذلك تضمّ هذه المدونة المختصة ثلاثين وثيقة، يبلغ مجموع عدد صفحاتها ١٦٠٥ صفحة، ويبلغ عدد كلماتها ٤٠١٢٥ كلمة. وستتبع ما تتضمنه من أفعال الوجوب. ويكشف النظر في المدونة المختصة عن أطراف أفعال الوجوب مقارنة بأفعال الإمكان والاحتمال والمنع بدليل ما يعرضه الجدول التالي من فروق التواتر بين أصناف هذه الأفعال.

تواتر أفعال الوجوب		تواتر أفعال الإمكان		تواتر أفعال المنع	
الفعل	التواتر	الفعل	التواتر	الفعل	التواتر
وجب/ يجب	٤٢١	لا يُمنع	٣	يُمنع	١٦
لا يمكن	٥٣	يمكن أمكن	٧٢ ١	يُحجّر	٢١
لا يجوز	٤٤	يجوز جاز	٦٣ ٨		
يلتزم لزم/ يلزم استلزم	١٨ ٧ ١	يستطيع/ تستطيع	٢		

				١٧	ينبغي
				١٢	يتعين
				١٢	يتحتم
				٦	يقضي
				٦	يشترط
				٦	يتعهد
				١	لا يحق
٣٧	مجمّل التواتر	١٤٩	مجمّل التواتر	٦٠٤	مجمّل التواتر
٧٩٠					مجمّل التواتر

نلاحظ من الجدول السابق أنّ أفعال الوجوب تطرّد أكثر من أفعال الإمكان والمنع. فهي تمثّل نسبة ٧٦,٤٥٪ من مجمل تواتر أصناف هذه الأفعال في المدونة المختصة. ونعلّل هذه الظاهرة بأنّ النصوص القانونية تلزم المتلقّي بتطبيق قانون ما أو إنجاز أمر ما، ممّا يجعل أفعال الاحتمال تختفي وأفعال المنع يقلّ استعمالها.

ويثبت تواتر أفعال الوجوب في مدونة نصوصها قانونيّة أنّ الفعل «يجب» يطرّد استعماله ٤٢١ مرّة وذلك بنسبة ٦٩,٧٪ من إجماليّ استعمال أفعال الوجوب. ومن ثمّ نتساءل عن دواعي اطّراد هذا الفعل في النصوص القانونية مقارنة بقيّة أفعال الوجوب. ولعلّنا نستقي الإجابة من تتبّع معاني هذا الفعل في قواميس اللغة وفي أشكال استعماله في المدونات اللسانية.

ونلاحظ أنّ فعلي «لا يمكن» و«لا يجوز» المنفيّين يليان الفعل «وجب، يجب» في نسبة التواتر. ويثيران التساؤل لأثما فعلا إمكان لحقهما النفي. فهل تنزع النصوص القانونية إلى توظيفهما لتحقيق درجة مخففة من الإلزام مغايرة لدرجة الحسم التي يفيدها الفعل «يجب»؟ وهل يرجع ارتفاع تواتر الأفعال «وجب، يجب» و«لا يمكن» و«لا يجوز» إلى ما تفيد دلالاتها من معان عدّة تجعلها تتداول أكثر من أفعال الوجوب الأخرى؟ وتقتضي الإجابة عن هذين الاستفهامين تتبّع أشكال استعمال هذه الأفعال، وهذا ما يدعوننا إلى إحصاء بُنى التراكيب.

ولا نقتصر في تحليل مفهوم الوجوب على درجة تواتر الفعل في المدونة الحاسوبية، وإنما ننظر إلى ما يعلق به فعل الوجوب من فواعل ومفاعيل. وفي هذه الحالة ننظر إلى مدى انعكاس طبيعة الفواعل على نسب التواتر. ولا يقتصر عملنا على الإحصاء المعجمي لأشكال الوجوب في مدونة قانونية والكشف عن عناصرها فحسب، وإنما نسعى إلى تتبع تراكيبها ومدى اقترانها بأن. ونروم من ذلك استخلاص السمات التركيبية والدلالية لأفعال الوجوب ومدى إسهام التراكيب في تحديد خصوصياتها ودرجات تحقيقها سمة الإلزام.

ونتبين من الإحصاء اللغوي لاستعمالات الفعل «يجب» أن هذا الفعل يوظف في صيغة المضارع أساساً. وإن تواتر عشر مرات في صيغة الماضي الدال على المستقبل فلائته تنزل في تركيب شرطي. ولا يُصَرَّف الفعل «يجب» إذ يقتصر استعماله على ضمير الغائب المفرد سواء في صيغة المضارع أو الماضي. وتكشف لنا مدونة البحث عن تصريف الفعل «وجب» مع ضمير الغائب المفرد المؤنث طبق تركيبين هما:

فعل الشرط + جواب الشرط الذي يرد على نحو: وجبت + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة.

ومثال ذلك «مَنْ تَكْفَلْ بَلْقِيطٍ وَاسْتَأْذَنْ مِنَ الْحَاكِمِ وَجَبَتْ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ إِلَى أَنْ يَصِيرَ قَادِرًا عَلَى التَّكْسِبِ مَا لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ اللَّقِيطِ مَالٌ» (مجلة الأحوال الشخصية). ولا يخرج هذا التركيب عن تراكيب الفعل «يجب» إذ يتقدّم المركّب بالجرّ على الفاعل النحوي لينصّ على الفاعل الحقيقي.

ونخلص من جدول أفعال الوجوب إلى أن مفهوم الإمكان يتحقّق أساساً باستعمال الفعل «يُمكن». فقد يطرد في مدونة النصوص القانونية أربعاً وسبعين مرة. ويقترن الفاعل بأن في ٥٠ مرة من مجمل ٧٤ مرة. وإذا عرفنا أن المركّب بالإضافة صيغ من «أن» المصدرية المقترنة بالفعل، عرفنا أن فاعل الفعل «يمكن» يقترن بأن في ٦١ حالة من تواتر ٧٤ استعمال. ومثال ذلك: «لَيْسَ فِي هَذَا الْمِثَاقِ مَا يَمْنَعُ أَعْضَاءَ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ مِنْ أَنْ يَعْهَدُوا بِحَلٍّ مَا يَنْشَأُ بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ إِلَى مُحَاكَمَةِ أُخْرَى بِمُقْتَضَى اتِّفَاقَاتٍ قَائِمَةٍ مِنْ قَبْلِ أَوْ يُمْكِنُ أَنْ تُعْقَدَ بَيْنَهُمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ».

ونتبين من هذا المثال أن فعل الإمكان (يمكن) يقترن فاعله بـ«أن» على نحو «أن

تُعَقَّدَ بَيْنَهُم فِي الْمُسْتَقْبَلِ». ويحيي الفاعل مركباً بالموصول الحرفي، ويخرج فاعل الفعل «يمكن» عن مركب الموصول الحرفي في ١١ حالة. وتنحو أفعال المنع المنحى ذاته ومثال ذلك: «يُمنعُ عَلَيْهِ لِأَيِّ سَبَبٍ كَانَ أَنْ يَسُوغَ الْمَحَلَّ لِلغَيْرِ». وجاء فاعل الفعل «يُمنعُ» مركباً بالموصول الحرفي «أَنْ يَسُوغَ الْمَحَلَّ لِلغَيْرِ». وقد فصل في هذا المثال بين الفعل «يُمنعُ» والفاعل بمركب بالجر «عَلَيْهِ لِأَيِّ سَبَبٍ كَانَ». وتنزع بقية أفعال الوجوب النزعة ذاتها وأمثلة ذلك:

المثال الأول: «يَتَحَتَّمُ أَنْ تَكُونَ كُلُّ عَمَلِيَّةٍ ذَاتِ مَبْلَغٍ أَذْنَاهُ خَمْسَةُ دنانير».

المثال الثاني: «يُحِبُّ أَنْ تَتَضَمَّنَ تِلْكَ اللَّائِحَةُ النَّصَّ عَلَى دَعْوَتِهِ لِلاِجْتِمَاعِ بِنَاءً عَلَى طَلَبٍ يُقَدِّمُ مِنْ أَعْلَى أَعْضَائِهِ».

المثال الثالث: «يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَأْلِيفُ الْهَيْئَةِ فِي جَمَلَتِهَا كَفَيْلاً يَتَمَثَّلُ الْمَدْنِيَّاتِ الْكُبْرَى»
المثال الرابع: «يُحَجَّرُ تَغْرِيبُ الْمَوَاطِنِ عَنْ تَرَابِ الْوَطَنِ».

وإذا كنّا قد سقنا أمثلة أربعة لأفعال المنع والإمكان والوجوب، فإنّا لا نجزم باقتران فواعلها بأن ما لم ننظر في الاستعمالات اللغوية جميعها في المدونات الحاسوبية العامة. ويتولّد سؤال آخر هل يكون الفعل وجب فعلاً جهياً إذا لم يقترن فاعله بـ«أن»، وإن اقترن بأن فهل نعتبر «أن» مؤشراً على أنه فعل جهي؟ أ لا يقترن فاعل بعض الأفعال بـ«أن» دون أن يكون فعلاً جهياً؟

هـ. تراكيب الفعل «يجب»

لما كنّا ننتهج في بحثنا منهجاً تركيبياً دلاليّاً، فقد أحصينا أشكال التراكيب للفعل «وَجَبَ، يَجِبُ»، وضبطناها مشفوعة بنسب التواتر وأنموذج من أوجه الاستعمال. وقد ربّناها حسب نسبة تواتر تراكيب هذين الفعلين. ونقف في المدونة المختصة على تسعة تراكيب يتصدّر فيها الفعل «يجبُ» الجملة وسبعة تراكيب يُسبق فيها بمركب للجرّ مع تنوّع في تراكيب فاعل هذا الفعل. ويرد الفعل «وَجَبَ، يَجِبُ» صلة للموصول وخبراً للمبتدأ أو الناسخ وجواباً للشرط.

١,٥. استعمال فاعل الفعل «يجب» مركباً بالموصول الحرفي

يتواتر الفعل «يجب» ١٥٧ مرة طبق التركيب «يجب + مركب بالموصول الحرفي». ويطرّد في النصّ القانوني ١٥٧ مرة من مجموع ٣١٤ تواتراً للأشكال التركيبية التي يتصدّر فيها هذا الفعل الجملة وذلك بنسبة ٥٠٪. ونعلّل أطراد هذا التركيب بأمرين: أوّلها أنّ الفعل «يجب» يقتزن بفاعله مباشرة إذ يحصل بينهما تضام، وثانيهما أنّ الفعل «يجب» ينزع إلى شحن المركّب الإسناديّ بأكمله. ولما كان الإلزام يدعو إلى إنجاز ما يصدر عن المتكلّم من قول، فإنّ المركّب الإسناديّ الفعليّ يقتزن بأنّ المعبّرة عن المستقبل. ونخلص إلى أنّ اللغة العربيّة تنزع إلى توظيف هذا الشكل التركيبيّ بدليل أنّه جاء أكثر تواتراً من بقيّة التراكيب.

٢,٥. أوجه استعمال الفعل «يجب» وقد فصلّ بينه وبين فاعله المركّب بالموصول الحرفي بمركّب بالجرّ

نتبيّن أنّ المركّب بالجرّ يفصل بين الفعل «يجب» وبين فاعله المركّب بالموصول الحرفي بمعدّل ٩٣ مرة. وجاءت نسبة أطراد هذا التركيب في المرتبة الثانية من تواتر تراكيب فعل «يجب» في هذه المدوّنة المختصّة. ويمكن أن نخترل المركّب بالجرّ ونورده فاعلاً لفعل المركّب بالموصول الحرفي. فيكون على نحو: يجب على كُتّاب المحاكم أن يرُسّموا بدقّتٍ خاصّ أسماء جميع الأشخاص المحكوم عليهم في الجنايات أو الجنح^(٢٨).

وتكون هذه الجملة في حال اختزال المركّب بالجرّ على نحو:

يجب أن يرُسّموا (على كُتّاب المحاكم) بدقّتٍ خاصّ أسماء جميع الأشخاص المحكوم عليهم في الجنايات أو الجنح.

وتحوّل هذه الجملة على نحو:

يجب + أن يرُسّم كُتّاب المحاكم بدقّتٍ خاصّ أسماء جميع الأشخاص المحكوم عليهم في الجنايات أو الجنح.

ويتقدّم المركّب بالجرّ (على كُتّاب المحاكم) على المركّب بالموصول الحرفي ليُشحن

بالوجوب ولأنّ المركّب بالموصول الحرفيّ (أنّ يَرسُموا بِدَفْتَرٍ خاصٍّ أسماءَ جميع الأشخاص المحكوم عليهم في الجُنَياتِ والجُنُح) يتبع عمل كتاب المحاكم. فإذا شحناً المركّب بالجرّ على «كتاب المحاكم» فإنّنا نكون قد شحناً بصورة مضمرة المركّب بالموصول الحرفيّ. وجاء شحن المركّب بالموصول الحرفيّ بسمّة الوجوب لأنّه يمثل الفاعل النحويّ. فكتاب المحاكم فواعل وما الرسم بالدفاتر إلّا ناتج عن عملهم.

ويتكوّن المركّب بالجرّ (على كتاب المحاكم) من حرف الجرّ (على) ومن مركّب بالإضافة مكوّن من مضاف (كتاب) ومضاف إليه (المحاكم). ولما جاء المركّب بالجرّ قصيراً ومكوّنًا من ثلاث كلمات فإنّ شحنة الوجوب لفعل «يجب» تؤثر أيضاً في المركّب بالموصول الحرفيّ. لذا فهي تسم الفاعل الحقيقيّ بدرجة أولى لتتعدّى بعده إلى ما يحدث عنه.

والحاصل أن المركّب بالموصول الحرفيّ جاء فاعلاً للفعل «يجب». فقد اقترن مباشرة بهذا الفعل في ١٥٧ مرّة في تركيب «يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ». وانفصل الفعل «يجب» عن فاعله المركّب بالموصول الحرفيّ بمركّب للجرّ في ٩٣ مرّة. ونتبيّن بذلك أنّ نسبة تواتر الشكّلين التركيبين الأوّل والثاني تبلغ ٥٩٣٨٪ من مجموع أشكال الاستعمال. وستكون الهوة كبيرة في نسب التواتر بين هذين التركيبين وما يلحق بهما من تراكيب. فالشكل التركيبيّ الثالث يطرد ستاً وثلاثين مرّة، ثمّ تراوح أشكال التراكيب الأخرى بين ١٤ و ٨ و ٣ مرّات.

٣,٥. استعمال الفعل «يجب» فاعله مركّب بالإضافة

لا يخرج الشكل التركيبيّ الثالث «يجب + مركّب بالإضافة» عن التركيبين الأوّل والثاني:

يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ.

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ.

لأنّ «أن» في التركيبين الأوّل والثاني مصدرية بمعنى أنّها تتحوّل وفعلها إلى مصدر، بدليل أنّ جملة «يجبُ تبسيطُ الإجراءِ للتخفيفِ من أعباءِ التطبيقِ» (يجب + مركّب إضافي) تصاغ أيضاً على نحو «يجبُ أن يُبسّطَ الإجراءُ للتخفيفِ من أعباءِ التطبيقِ».

وضَعُف تواتر فاعل «يجب» في صيغة مركّب بالإضافة (٣٦ مرّة) مقارنة بالمركّب بالموصول الحرفيّ (١٥٨ مرّة) لأنّ اللغة العربيّة تنزع إلى استعمال التركيبين الأوّل والثاني، ونعلّل ذلك بأنّ المركّب بالإضافة يسم الفعل بسمة الإطلاق، ولعلّه يخفّف من شحن المتكلّم الفاعل بالوجوب الذي يتصوّر إنجازَه في وقت قريب نسبياً. وفرق بين «يجبُ تشغيلُ العاطلينَ عَنِ الْعَمَلِ» وبين «يجبُ أَنْ تُشغَلَ العاطلينَ عَنِ الْعَمَلِ»، لأنّ الفاعليّة المضمرة في فعل «تشغّل» مع إصدار القول إلى ضمير معيّن سواء المخاطب أو الغائب يُحدث دافعيّة لإنجاز الفعل في مستقبل قريب. وإذا نزلنا الشكل التركيبي «يجب + مركّب بالإضافة» في سياقات استعماله فإنّنا نبيّن أنّه يندرج في صوغ الشروط العامّة، سواء ما جاء في الرائد الرسميّ أو عقد التسويغ أو مجلّة الشغل. فالاستعمال الوارد مثلاً في مجلّة الشغل ورد تحت الشروط العامّة لتشغيل العملة الفلاحين. وما يضمّره المركّب بالإضافة من سمة الإطلاق يلائم توظيف الفعل «يجب» مثلما يدلّ عليه المثال التالي:

يجبُ إعلامُ كلِّ عاملٍ بمُجرّد انتدابهِ بأنّه سيَقَعُ استِخدامُهُ بِصِفَةِ قارّةٍ أو مَوْسِمِيّةٍ أو طارِئَةٍ.

ولمّا كان إلزام الفلاحين مستمراً لفترة ما فإنّ المركّب الإضافيّ العالق بالفعل «يجب» يحقّق غرض المتكلّم. وكذا الأمر في الأمثلة الواردة في ملحقات الدستور والرائد الرسميّ للجمهورية التونسيّة وعقد التسويغ من مثل استعمال «يجب» على نحو «يجبُ على المتسوّغ إصلاحُ الأضرارِ على نَفَقَتِهِ الخاصّة». وينطبق إصلاح الأضرار على كلّ المتسوّغين وفي زمن مستمرّ. لذا فإنّ المركّب بالإضافة يضيف سمة الإطلاق.

٤.٥. الفصل بالمركّب بالجرّ بين الفعل «يجب» وفاعله الذي جاء مركّباً

بالإضافة

يفصل المركّب بالجرّ بين الفعل «يجب» وفاعله المركّب بالإضافة في أربعة عشر استعمال لغويّ. وجاء المركّب بالجرّ فاعلاً معنوياً للفعل «يجب» بدليل أنّه ينصّ في أكثر الاستعمالات على الشخص الفاعل من مثل «على المالك» و«على المتسوّغ» و«على التعاونيّة» و«مستغلّ الطائفة». ويكون المركّب بالجرّ الفاعل الحقيقيّ في جملة

«يَجِبُ عَلَى الْمَتَسَوِّغِ إِصْلَاحُ الْأَضْرَارِ عَلَى نَفَقَتِهِ الْخَاصَّةِ»؛ ويصبح بذلك فعل الفاعل (المركب بالإضافة) مفعولاً به. ويكون أصل الجملة على هذا النحو: الْمَتَسَوِّغُ يُصْلِحُ الْأَضْرَارَ عَلَى نَفَقَتِهِ الْخَاصَّةِ. وتشحن الجملة بالفعل «يجب» لتصبح على نحو «يَجِبُ عَلَى الْمَتَسَوِّغِ إِصْلَاحُ الْأَضْرَارِ عَلَى نَفَقَتِهِ الْخَاصَّةِ»؛ ثم إن توظيف المركب بالإضافة فاعلاً يسم الجملة بسمة الإطلاق والعمومية، وهو ما يناسب المحتوى القضوي لهذه الجملة، إذ الوجوب يلزم كل متسوغ ولا يخص أحداً بذاته.

٥.٥. استعمال فاعل الفعل «يجب» مركباً شبه إسنادي

يستعمل فاعل الفعل «يجب» مركباً شبه إسنادي من مثل «يَجِبُ تَوْجِيهُ هَذَا الْإِعْلَامِ خِلَالَ ٤٨ سَاعَةٍ مِنْ تَارِيخِ إِجْرَاءِ الْعُقْلَةِ التَّحْفُظِيَّةِ عَلَى الصُّنْدُوقِ الْحَدِيدِيِّ». ويرد فاعل الفعل «يجب» مركباً شبه إسنادي في ثماني حالات. جاء رأس المركب مصدراً من مثل «الإبقاء» و«الترفع» و«القيام» و«التوقيع» و«التوجيه». وتتسم هذه المصادر بسمة الإطلاق الذي يناسب استمرارية المحتوى القضوي لهذه التراكيب. فجملة «يَجِبُ تَوْجِيهُ هَذَا الْإِعْلَامِ خِلَالَ أَجَلٍ ٤٨ سَاعَةٍ مِنْ تَارِيخِ إِجْرَاءِ الْعُقْلَةِ التَّحْفُظِيَّةِ عَلَى الصُّنْدُوقِ الْحَدِيدِيِّ» تجعل عملية توجيه الإعلام مستمرة ومتكررة. لذا لا يشترط فاعل الفعل «يجب» تقييداً زمنياً مما يجعل المصدر في المركب شبه الإسنادي مناسباً لتحقيق المحتوى القضوي. ويماثل «المركب شبه الإسنادي» المركب بالإضافة «الوارد فاعلاً في سمة الإطلاق. وبذلك يبلغ تواتر هذين التركيبين ٤٣ تركيباً، إضافة إلى تركيب «يجب + مركب بالجر + مركب بالإضافة». وبذلك يصبح مجمل التراكيب ٥٣ تركيباً.

٦.٥. الفصل بمركب بالجر بين الفعل «يجب» وفاعله المركب شبه

الإسنادي

يفصل المركب بالجر بين الفعل «يجب» وفاعله المركب شبه الإسنادي على نحو «يجب + مركب بالجر + مركب شبه إسنادي». ومثال ذلك: «يَجِبُ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ التَّنْبِيهُ عَلَى الْمَكْتَرِيِّ بِمَكْتُوبٍ مَضْمُونٍ مَعَ الْإِعْلَامِ بِالْوَصُولِ شَهْرَيْنِ قَبْلَ الْإِتِّبَانِ عَلَى الْأَقْل».

وفُصل بين الفعل «يجب» وفاعله المركّب شبه الإسناديّ بمركّب الجرّ في ثلاث حالات. وجاء المركّب بالجرّ الفاعل الحقيقيّ. ففي المثال «يجبُ عليهم (الأبناءُ المدرّجين بهذا الجواز) حينئذِ الحصولُ على جوازاتِ سَفَرٍ شَخْصِيَّةٍ». يكون ضمير الغائب الجمع «هم» الفاعل الحقيقيّ بدل المركّب شبه الإسناديّ «الحصولُ على جَوَازاتِ سَفَرٍ شَخْصِيَّةٍ». فهذا المركّب فاعل نحويّ ومفعول به معنويّ. وبذلك يبلغ عدد التراكيب المعبّرة عن سمة الإطلاق ٥٦ تركيباً.

٧,٥. استعمال الفعل «تجب»

يستعمل الفعل «تجب» وقد فصل المركّب بالجرّ بين الفعل وفاعله المركّب بالإضافة من مثل «تَحِبُّ عَلَيْهِ حِمَايَةُ الْمُتَدَرِّبِ مِنْ سُوءِ مُعَامَلَةٍ زُمَلَائِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَشْخَاصِ». ونلاحظ أنّ ضمير الغائب المفرد في مركّب «عليه» هو الفاعل الحقيقيّ، أمّا المركّب بالإضافة فهو فاعل نحويّ لا غير. وسقنا هذا المثال لأنّ الفعل صرّف مع ضمير المؤنّث الغائب. ووقع تقديم المركّب بالجرّ «عليه» لشحنه بسمة الوجوب لا سيّما وأنّ مدلول المركّب الإضافيّ الواقع فاعلاً يتّسم بالإطلاق. وقد انطبق الأمر على استعمال الفعل «يجب» الذي فصل فاعله المركّب بالإضافة بمركّب بالجرّ.

ونقف في مجموع المدوّنة القانونيّة على استعمال الفعل «تجب» في هذه الحالة وكذلك في حالة ثانيّة يكون فيها الفاعل لفظاً مفرداً من مثل «تَحِبُّ عَلَيْهِ الْمَصَارِيفُ وَالْأَجُورُ الْمُسَعَّرَةُ». وفي حالة ثالثة يرد الفعل «تجب» في فعل شرط وفاعل فعل الوجوب مركّب بالإضافة من مثل «تَبْقَى الْبِنْتُ مُسْتَحِقَّةً لِلنَّفَقَةِ إِذَا لَمْ يَتَوَفَّرْ لَهَا الْكَسْبُ أَوْ لَمْ تَحِبَّ نَفَقَتُهَا عَلَى زَوْجِهَا».

ونتبّه، ممّا استعرضنا من تراكيب سابقة، أنّ أشكال التراكيب التي يتصدّر فيها الفعل «يجب» الجملة تبلغ ٣١٤ استعمال لغويّ من مجموع ٤٢١ استعمال لفعل «يجب» وذلك بنسبة ٧٤,٥٨٪ من مجمل استعمالات هذا الفعل. ويلخّص الجدول التالي أشكال التراكيب التي يتصدّر فيها الفعل «يجب» الجملة.

الترتبة	التركيب	التواتر
١	يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ	١٥٧ مرّة
٢	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ	٩٣ مرّة
٣	يجب + مركّب بالإضافة	٣٦ مرّة
٤	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة	١٤ مرّة
٥	يجب + مركّب شبه إسناديّ	٨ مرّات
٦	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسناديّ	٣ مرّات
٧	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة	مرّة
٨ تجب	تجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة	مرّة
٩	تجب + مركّب بالجرّ + لفظ مفرد	مرّة
مجموع التواتر		٣١٤

نلاحظ من تواتر تراكييب هذا الجدول أنّ الفعل «يجب» يعلّق بفاعله مباشرة في تراكييب ثلاثة فحسب وهي:

يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ ١٥٧ مرّة.

يجب + مركّب بالإضافة ٣٦ مرّة.

يجب + مركّب شبه إسناديّ ٨ مرّات.

وتتواتر هذه التراكييب الثلاثة في ٢٠١ حالة، في حين أنّ الفصل بمركّب بالجرّ بين الفعل «يجب» والفاعل مركّباً بالموصول الحرفيّ أو مركّباً بالإضافة أو مركّباً شبه إسناديّ يتحقّق في ١١٣ حالة وفي ستّة أشكال تركيبية هي:

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ ٩٣ مرّة.
 يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة ١٤ مرّة.
 يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسناديّ ٣ مرّات.
 يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة مرّة.
 تجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة مرّة.
 تجب + مركّب بالجرّ + لفظ مفرد مرّة.

ولعلّ نزعة النصّ القانونيّ إلى الحسم جعلت الفعل «يجب» يتصدّر أشكال تراكيب الجدول السابق. ثمّ إنّ سعي المتكلّم إلى شحن القانون بأكمله حمله على بدء الجملة بالفعل «يجب». ونلاحظ من تواتر نسب أشكال التراكيب للفعل «يجب» أنّ التركيب الأساسيّ جاء على نحو:

يجب + أن + مركّب بالموصول الحرفيّ.

وقد تواتر هذا التركيب ١٥٧ مرّة. ولما كانت أشكال الاستعمال الأخرى مركّبات بالإضافة المضاف فيها مصدر ومركّبات شبه إسناديّة المشتقّ فيها مصدر فإنّها تتفرّع عن التركيب الأساسيّ، وليست إلاّ تنويعات للتعبير عن سمة الإطلاق الذي يحقّقه المصدر.

ونخلص من الجدول السابق إلى أطّراد فعل «يجب» في مدوّنة النصوص القانونيّة بنسبة ٧٤,٨٢٪ من إجماليّ استعمال تواتر أفعال الوجوب وبمعدّل ٣١٤ استعمال لغويّ. لكن، إذا أمعنا النظر في طبيعة استعمال هذا الفعل، فإنّنا نبيّن غيابه في معظم العقود. ونخلص من الاستعمالات السابقة إلى أنّ فاعل الفعل «يجب» يطّرد مركّبا بالإضافة مقارنة بوروده مركّبا شبه إسناديّ. فالمركّب بالإضافة يبلغ تواتره ستّا وثلاثين تركيبا على نحو: يجب + مركّب بالإضافة. وفي المقابل يبلغ تواتر الفاعل مركّبا شبه إسناديّ سبع عشرة مرّة. ونعلّل هذا التفاوت بأنّ المركّب بالإضافة يتّسم حدّثه بالإطلاق، بينما تظلّ فاعليّة نسبيّة في المركّب شبه الإسناديّ.

٨,٥. استعمال الفعل «يجب» في وسط الجملة

يرد فعل «يجب» في وسط الجملة في ٩٩ استعمالاً لغوياً من مجموع ٤٢١ استعمالاً لفعل «وجب، يجب» وذلك بنسبة ٢٣,٥١ ٪. ونعْلَل هذه الظاهرة بأن المتكلم يشحن جزءاً من الجملة بالوجوب بدليل أن استعمال الفعل «يجب» جاء صلة الموصول «أو جواب شرط» أو «خبراً لمبتدأ أو ناسخ». ثم إن فعل الشرط أو المبتدأ في مثل هذه الجمل يمثل افتراضاً عاماً وبذلك لا يحتاج إلى التزام. وهو يسبب نتيجة يعتمد المتكلم على شحنها بالوجوب.

إن صلة الموصول تمثل جزءاً متمماً يلحق بالجملة الأساسية، لذا يعتمد المتكلم في هذه الحالة على شحن صلة الموصول لا غير. وبذلك يُستعمل فعل «يجب» في وسط الجملة. وإذا تصدر فعل «يجب» الجملة في مثل هذا النوع من الجمل فإن الوجوب قد يخفت بالنسبة إلى صلة الموصول. والشحن المتولد عن أفعال الوجوب أساسي لخبر المبتدأ القابل للشك من المستقبل، أمّا المبتدأ فيرد معرفة وهو معلوم و يقيني مبدئياً من المتكلم في حين أن ما يُخبر عنه يكون محلّ تسأل من المتلقي مما يحتم إلزامه إذا قصد المتكلم ذلك.

٩,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب

بالجر

تتضمن المدونة المختصة ثمانية استعمالات للفعل يجب وسط الجملة على نحو:

«مركب بالجر + يجب + مركب بالجر + مركب بالموصول الحرّي».

يُخبر المركب بالجر المتصدر الجملة عن حالة يولّد حدوثها الأمر بالإلزام. وهذا ما يعلّل تصدر المركب بالجر الجملة وسبقه في الرتبة الفعل «يجب»، مثلما هو الحال في جملة «في حالة ضياع هذا الجواز أو تلفه يجب على صاحبه أن يُعلم بذلك فوراً السلطة الإدارية أو أقرب بعثة دبلوماسية تونسية»^(٢٩).

يتأتى الإلزام عند ضياع جواز السفر وهو ما يفسّر تصدر المركب بالجر الجملة. ثم إن مضمون المركب بالجر لا يستلزم الإلزام. فكيف نوجب ضياع جواز السفر؟ أمّا ما يترتب عن هذا الضياع فيقتضي أن يُشحن بالإلزام.

١٠,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب

بالموصول الحرفي

يستعمل الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب بالموصول الحرفي من مثل «بالنسبة للطُروِد التي تحوي موادَّ مُشعَّةً يجب أن توظَّب بحيث تَسْتَجِيبُ لمقتَضياتِ الفصلِ بين البضائع الواردة بالفصل ٤٧ من هذا الأمر».

ونعثر في هذه المدونة المختصة على خمسة استعمالات للفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب بالموصول الحرفي. ونتبين أن هذه المركبات بالجر تُضمَر معنًى شرطياً. فهي تماثل وظيفة فعل الشرط. وقد جاءت في معظمها على صيغتي «في هذه الحالة» و «في صورة...». ونستقي مفهوم الشرط من هذه الاستعمالات على نحو:

في صورة المحاكمة يجب أن يكون العقاب المحكوم به من محكمة الدولة الطالبة عقاباً سالباً للحرية مساوياً أو يزيد على شهرين.

وأصل الجملة: إن حوكم (بدل عبارة: في صورة المحاكمة) يجب أن يكون العقاب.....

وكذا الأمر لجملة: «في صورة وفاة يجب أن يُعلم الوريث التعاونية في أقرب الآجال باسمه».

فهي جملة شرطية على نحو: إن توفّي يجب أن يُعلم الوريث التعاونية في أقرب الآجال باسمه.

ويتّضح من هذين المثالين أن مضمون المركب بالجر يفيد الشرط وهو بذلك يحقق افتراضاً، إن حدث، تستلزم نتيجة حدوثه الإلزام بفعل أمر ما. وهذا ما يفسر تصدّر المركب بالجر الأمثلة الواردة في المدونة المختصة، ويعلّل أيضاً رتبة الفعل «يجب» في وسط الجملة. فالشحن بالوجوب يقتضيه القسم الثاني من الجملة في حين أن الافتراض المعبر عنه بالمركب بالجر لا يستلزم الشحن بالوجوب. ونتبين أن مثل هذا التركيب عدل مدلول الفعل «يجب»، فالمركب بالجر أكسب الفعل مفهوم الشرط. وبذلك أفاد الفعل «يجب» معنى الفعل «يشترط» بدل تحقيق الوجوب القاطع. فجملة: «في صورة المحاكمة يجب أن يكون العقاب المحكوم به من محكمة الدولة

الطالبة عقاباً سالباً للحرية مساوياً أو يزيدُ على شهرين» تستبدل على نحو: إن حوكم فيُشترط أن يكون العقاب المحكوم به من محكمة الدولة الطالبة عقاباً سالباً للحرية مساوياً أو يزيدُ على شهرين. وكذا الحال في المثال الثاني ففعله «يجب» يفيد الشرط، والمثال: في صورة وفاة، يجب أن يُعلم الوريث التعاونية في أقرب الآجال باسمه. ويحوّل هذا المثال على نحو: إن توفي فإنه يُشترط أن يُعلم الوريث التعاونية في أقرب الآجال باسمه.

١١,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب

بالجر ومركب بالإضافة.

يُستعمل الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركبي بالجر والإضافة من مثل «في صورة حدوث طارئ أثناء الطيران يجب على الطيار قائد الطائرة، حالما تسمحُ الوضع بذلك إعلام مصالح خدمات الحركة الجوية بوجود بضائع خطيرة على متن الطائرة».

يعرض هذا المثال استعمال الفعل «يجب» بين مركبي جرّ، وقد يفصل المركب بالجر الثاني بين الفعل وفاعله المركب بالإضافة. ويضمّر المركب بالجر المتصدر الجملة مفهوم الشرط المبني على الافتراض. ويعني المركب بالجر الثاني بتحديد الطرف المعني. وبعد ذلك يجيء الفاعل مركباً بالإضافة وفي مرتبة ثالثة ليخبر بأمر ما. وبالنظر معنوياً إلى الجملة يتضح أن المركب بالجر الثاني هو الفاعل الحقيقي وما المركب بالإضافة إلاّ فاعلاً نحوياً. ونستدلّ على هذا التأويل بتحليل المثال السابق الذكر، إذ جاء المركب بالجر في المثال السابق على نحو: في صورة حدوث طارئ أثناء الطيران.

ويمكن أن نستبدل به فعل شرط يسوق افتراضاً ما وذلك بقولنا: إن حدث طارئ أثناء الطيران.

أمّا المركب بالجر الثاني فيشير إلى شخص ما، وهو الطيار قائد الطائرة. وهو الفاعل الفعلي الذي يأمر بوجود إعلام مصالح خدمات الحركة الجوية بوجود بضائع خطيرة على متن الطائرة. فالفعل النحوي «إعلام مصالح خدمات الحركة الجوية» قاصر عن إنجاز ما يسعى فعل الوجوب إلى تحقيقه.

١٢,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب

بالإضافة

يرد الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجر ومتبوعاً بمركب بالإضافة من مثل «في صورة عدم توفر أي من شروط الكفاءة المهنية لدى الممثل القانوني، يجب تشغيل شخص توكل له مسؤولية التسيير».

وتسوق المدونة أربعة استعمالات لهذا التركيب: مركب بالجر + يجب + مركب بالإضافة.

وتصوغ المركبات بالجر شروطاً إذا ما تحققت استوجبت إلزاماً بتحقيق أمر ما. وتدلل المحتويات القضائية لهذه المركبات على ذلك. فقد صيغ المركب بالجر على نحو:

في صورة عدم توفر أي من شروط الكفاءة المهنية لدى الممثل القانوني. ويمكن أن نستبدل به: «إن لم يتوفر أي شرط من شروط الكفاءة المهنية لدى الممثل القانوني....»

وكذا الأمر لـ: عند اكتشاف آثار لضرر أو ضياع؛ أو لتقدير المنحة. ويستبدل بهما: إن اكتشفت آثاراً لضرر أو ضياع. إن قدرت المنحة.....

وإذا تحققت هذه الشروط أصبح ما اقترن به الفعل «يجب» ملزماً. ويوحى مدلول هذه الجمل بأنها شرطية. وهي على نسق: إن اكتشفت آثاراً لضرر أو ضياع، يجب تفقد مكان الطائرة.

فعل الشرط جواب الشرط

وعلى نسق: إن لم يتوفر أي من شروط الكفاءة المهنية لدى الممثل القانوني، (فعل شرط)؛ يجب تشغيل شخص توكل له مسؤولية التسيير (جواب شرط). وجاء الفاعل مركباً بالإضافة التي تسم المضاف والمضاف إليه بسمتي الإطلاق

والتخصيص. وينعكس معنى هاتين السمتين على الفعل «يجب» فيحوّلان معناه من الإلزام إلى الاشتراط والتخصيص. ونتبيّن بذلك أنّ سمات التركيب تسهم في استحداث الدلالة وتحققها، وتلائم سمة الاشتراط المحققة في المركّب بالجرّ سمة الإطلاق المضمّنة في معنى الإضافة. وتتعاوض السمتان لتولّد معنى الاستمرارية والعمومية المناسبين لمضمون الأمثلة السابقة. فتقدير المنحة واعتبار الامتيازات التكميلية والعطايا العينية يطلّان مستمرّين. واكتشاف آثار ضرر أو لضياع يقتضي دوماً تفقّد مكان الطائفة التي لم تحدّد لما توحى به من عمومية.

١٣,٥. استعمال «يجب» مسبقاً بمركّب بالجرّ ومتبوعاً بمركّب بالجرّ

ومركّب شبه إسناديّ

يرد الفعل «يجب» مسبقاً بمركّب بالجرّ ومتبوعاً بمركّب بالجرّ وبمركّب شبه إسناديّ من مثل:

«وفي صورة امتناع المكثرين من مُبَارَحَةِ المحلّ يجب على المالك القيام عليهم بقضايا في الخروج أثناء الشهر الموالي لانقضاء أجل الأشهر الستة».

يتوسّط الفعل «يجب» في المثال مركّبي الجرّ ويكون الفاعل مركّباً شبه إسناديّ، ويفيد «المركّب بالجرّ» الوارد في المرتبة الأولى في الجملة معنى الشرط وصيغته دالة عليه بدليل أنّ المركّب بالجرّ: «في صورة امتناع المكثرين من مُبَارَحَةِ المحلّ» يمكن أن يُستبدل على نحو: إن امتنع المكثرون عن مُبَارَحَةِ المحلّ.

وأما المركّب بالجرّ الثاني فينصّ على الفاعل الحقيقيّ بدليل ذكر اسم الشخص وهو المالك الذي قدّم على المركّب شبه الإسناديّ ليُشحن بمفهوم الوجوب، وأما الفاعل المركّب شبه الإسناديّ «القيام عليهم بقضايا في الخروج أثناء الشهر الموالي» فليس إلاّ فاعلاً نحويّاً، وقد جاء مركّباً شبه إسناديّ لتحقيق إنجاز عمل ما مثل القيام عليهم بقضايا.

١٤,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركّب بالجرّ ومتبوعاً بمركّب

شبه إسنادي

يستعمل الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالجرّ ومتبوعاً بمركب شبه إسنادي من مثل:

«لترسيم محصر الإنذار يجب التنصيص به على مرجع إيداع ترسيم حقوق المعقول عليه».

وأيما تركيب هذا المثال تركيب المثال السابق باستثناء غياب المركب بالجرّ الثاني. وبُدئ التركيب بمركب بالجرّ لعرض افتراض مشروط إذا ما تحقق استلزم الوجوب بإنجاز أمر ما. وبغياب المركب بالجرّ الثاني فإنّ التنصيص على الفاعل الحقيقي لم يحدث.

١٥,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالإضافة ومتبوعاً بمركب بالجرّ وبمركب بالموصل الحرفي.

يستعمل الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالإضافة ومتبوعاً بمركب بالجرّ وبمركب بالموصل الحرفي من قبيل «خلال العقد يجب على المؤمن أن يُصرّح للتعاونيّة برسالة مضمونة الوصول في الآجال المنصوص عليها بالفصل ٧ من مجلة التأمينات بتغييرات العناصر الآتية».

ورد في المدونة المختصة ثلاثة استعمالات «يجب» طبق التركيب:

مركب بالإضافة + يجب + مركب بالجرّ + مركب بالموصل الحرفي.

وفيد المركب بالإضافة إمكان حدوث أمر ما، وأمّا المركب بالجرّ فينصّ على الفاعل الحقيقي في حين لا يمثل المركب بالموصل الحرفي إلاّ الفاعل النحويّ.

١٦,٥. استعمال الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالإضافة ومتبوعاً بمركب بالموصل الحرفي

يستعمل الفعل «يجب» مسبقاً بمركب بالإضافة ومتبوعاً بمركب بالموصل الحرفي من مثل «كلّ ترشّح لو سام الشغل يجب أن يقوم به المؤجّر». ونلاحظ أنّ هذا المثال يبدأ بمركب بالإضافة لإفادة معنى الإطلاق وهو ما يلائم مضمون المركب

بالإضافة المعبر عن كل ترشح لوسام الشغل. فالترشح متجدد ومستمر. وجاء الفاعل مركباً بالموصل الحرفي لأنه يقتضي فاعلية نسبية.

١٧,٥. استعمال الفعل «يجب» خبراً للناسخ أو لمبتدئ

يستعمل الفعل «يجب» خبراً للناسخ أو لمبتدئ طبق التراكيب التالية وقد رتبناها حسب تواترها.

أ. المبتدأ + الخبر: يجب + مركب بالموصل الحرفي.

ب. الناسخ + اسم الناسخ + خبر الناسخ: يجب + مركب بالموصل الحرفي. وتواتر هذان التركيبان ١٩ مرة.

ت. المبتدأ + الخبر: يجب + مركب بالإضافة.

ث. الناسخ + اسم الناسخ + الخبر: يجب + مركب بالإضافة. تواتر هذا التركيب: ١٠ مرات.

ج- المبتدأ + الخبر: يجب + مركب بالجر + مركب بالموصل الحرفي.

الناسخ + اسم الناسخ + الخبر: يجب + مركب بالجر + مركب بالموصل الحرفي.

الناسخ + اسم الناسخ + خبر الناسخ: يجب + مركب شبه إسنادي.

وقد تواترت هذه التراكيب ٣ مرات.

يرد الفعل «يجب» في التراكيب السابقة خبراً للمبتدئ أو الناسخ. ونتبين من الوقوف على جمل هذه التراكيب أن إشكال المحتوى القضوي يكمن في الخبر الذي يحقق الإعلام بشكل من الأشكال. ومن ثم يستلزم الوجوب أو الاحتمال أو المنع أو الإمكان. فالمبتدأ في جملة «الرد يجب أن يكون بعد وفاة الموصي في أجل أقصاه شهران من تاريخ إعلام الموصى له بالوصية» لا يضمّر إشكالا. فمفهوم الرد يحقق مفهوم ما يحدد بما يخبر به عنه. وإذا جاء الخبر مشحوناً بالإلزام فلائ التكلّم يقصد الخبر فحسب (أن يكون بعد وفاة الموصى في أجل أقصاه شهران من تاريخ إعلام الموصى له بالوصية).

وجاء الفعل «يجب» خبراً للناسخ أو المبتدئ في عشرة استعمالات لغوية. ودلّ

المبتدأ أو اسم الناسخ على افتراض وقوع حدث على نحو ما تقتضي معالجته بطريقة معينة. لذلك لزم وسمها بالوجوب. فالمثال التالي يستبدل المبتدأ بفعل شرط والخبر بجواب شرط على نحو «توقيف العمل المنصوص عليه بهذا الفصل لا يكون سبباً في فسخ عقد الشغل من طرف المؤجر وإلا فإنه يجب غرم الضرر لفائدة العامل».

ويصبح التركيب تركيباً شرطياً على نحو: إن توقف العمل المنصوص عليه بهذا الفصل (فعل شرط).

فإنه لا يكون سبباً في فسخ عقد الشغل من طرف المؤجر (جواب الشرط).

ويكون فعل الشرط وجوابه فعل شرط لجواب الشرط الثاني: «فإنه يجب غرم الضرر لفائدة العامل».

ويستعمل الفعل «يجب» خبراً للناسخ أو المبتدأ على نحو: في صورة غلق المحل أو غلق قسم منه لمدة تفوق مدة الرخصة السنوية الشرعية فإنه يجب على المؤجر أن يدفع لعمّله عن كل يوم من أيام العمل التي أغلق فيها محله زيادة على مدة الرخصة المذكورة أجراً.

ويعرض هذا المثال استعمال الفعل «يجب» خبر الناسخ أو المبتدأ. وجاء الفاعل مركباً بالموصول الحرفي؛ وقد فصل مركب بالجر بين الفعل والفاعل قصد التنقيص على الفاعل الحقيقي. فالمركب بالجر الأول «على المؤجر» يتضمن إشارة إلى الفاعل الحقيقي، وجاء مجموع التواتر ضعيفاً إلا أنه يماثل استعمالات الفعل «يجب» عند تصدره الجملة.

١٨,٥. الفعل «يجب» جواب شرط

يتنزل الفعل «يجب» في تراكيب شرطية، وبالتدقيق أجوبة للشرط. ولما كانت أجوبة الشرط تحقق ما يتولد عن أفعال الشرط من نتائج فإن مثل هذه الخاصية تؤثر على دلالة الفعل «يجب» وتعّد مفهوم الإلزام به لتجعله يفيد معنى الاشتراط ويحقق النتيجة المشتركة في فعل الشرط ومثال ذلك:

«إذا كان الموجه إليه الإعلام شخصاً معنوياً يجب أن يشتمل المحضر على اسمه ومقره الاجتماعي».

فالاشتراط يكون الإعلام موجّها لشخص إعلامي جعل جواب الشرط المقترن بالفعل «يجب» يحقق اشتراطاً يقتضي أن يشتمل المحضر اسم الشخص المعنوي ومقرّه الاجتماعي، ويمكن بذلك استبدال الفعل «يجب» بالفعل «يُشترط» في الجملة السابقة وتصبح على نحو:

«إذا كان الموجه عليه الإعلام شخصاً معنوياً، يُشترط (بدل يجب) أن يشتمل المحضر على اسمه ومقرّه الاجتماعي».

وليس الفعل «يُشترط» خلواً من معنى الإلزام إلا أنه إلزام لا يتحقق إلا بتحقيق فعل الشرط ممّا يحدّد في درجة إلزامه. وفرق بين إلزام ينتج عن شحن الفعل «يجب» الفاعل مباشرة وبين إلزام يرتبط بتحقيقه بتحقيق شرط آخر. فالإلزام الفعل فاعله مباشرة بأمر ما أشدّ من إلزام يحققه جواب الشرط.

والمستفاد أنّه لما جاء الفعل «يجب» جواباً للشرط فإنّه يكتسب ما يتولّد عن فعل الشرط من معنى الاشتراط بما أنّ أجوبة الشرط تحقق النتيجة.

ويستعمل الفعل «يجب» جواباً للشرط متبوعاً بمركب بالجرّ ومركّب بالموصول الحرفي من مثل: إذا كلّف المدعى عليه محامياً يجب على هذا الأخير أن يُعلم بذلك محامي المدعي بواسطة عدلٍ منفذٍ.

يرد الفعل «يجب» جواباً للشرط وقد فصل المركّب بالجرّ بينه وبين فاعله المركّب بالإضافة، ومثال ذلك «إذا ما اعتمدت مستغل الطائرة أحكاماً أشدّ من الأحكام المحددة بالتعليمات الفنية يجب عليه إعلام المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالطيران المدني بذلك». ويرد الفعل «يجب» جواب شرط فاعله مركّب شبه إسنادي ومثال ذلك «يجب القيام بكلّ تصريح قبل التغيير إذا كان هذا التغيير ناتجاً عن فعل المؤمن له».

ويتواتر استعمال الفعل «يجب» جواباً للشرط سبع مرّات في المدونة المختصة المعدّة لهذا البحث، وقد فصل المركّب بالجرّ بين الفعل وفاعله المركّب بالموصول الحرفي. ونفسر تقدّم المركّب بالجرّ على الفاعل بأنّه ينصّ على الفاعل الحقيقي بدليل أنّ هذا المركّب يشير إلى من يُأمر بإنجاز فعل ما من مثل «يجب على الوصي». أو من مثل

«يجب على هذا الأخير» أو ضمير الغائب المفرد مثل ما هو في «يجب عليه».

ويقترن فعل الشرط في أغلب الأمثلة بإذا المعبّرة عن ظرف موسوم بالشرط، وقد يحدث في المستقبل، ويستعمل اسم الشرط الظرفي للتعبير عن كون الظرف الزماني شرط بدونه لا يقع الحدث الرئيسي في الجملة^(٣٠).

١٩,٥. الفعل «يجب» في جملة موصولة

يقترن الفعل «يجب» باسم موصول ويكون جملة موصولة. ويرد الفعل «يجب» في جملة موصولة طبق أربعة تراكيب هي:

أ- جملة موصولة: اسم موصول + يجب + مركّب بالموصول الحرفي، وتواتر هذا التركيب ٣ مرّات. ومثال ذلك: عندما تكون دولة من غير أعضاء الأمم المتحدة طرفاً في دعوى تُحدّد المحكمة مقدار ما يجب أن تتحمّله هذه الدولة من نفقات المحكمة.

ب- الجملة الموصولة: اسم الموصول + يجب + مركّب بالإضافة، وتواتر هذا التركيب مرّة، ومثال ذلك: إنّ الأجر الذي يجبُ اعتباره لتقدير منح الرخصة هو الأجر المقدّر طبقاً للقواعد المعيّنة.

ج- جملة موصولة: اسم موصول + يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة، وتواتر هذا التركيب مرّتين ومثال ذلك: وإذا لم يطلب الدائن الإذن بالبيع تُقرّر المحكمة تعيين الأجل الذي يجبُ فيه إجراء البيع المطلوب من المدين على حسب الأوضاع المقرّرة بالفصل ٢٤٤.

د- جملة موصولة: اسم موصول + يجب + مركّب بالجرّ + اسم مفرد، وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة ومثال ذلك: بيان حضور أو غياب الشخص الذي يجبُ عليه الدفع.

ولا تخرج هذه التراكيب عن استعمالات الفعل يجب وهو يتصدّر الجملة. ونتبين من المحتوى القضوي لهذه الاستعمالات أنّ صلة الموصول تقتضي سمة الوجوب، لذا لم يشحن الفعل «يجب» الجملة بأكملها.

٢٠,٥. استعمال الفعل «وجب» جواب شرط متبوعاً بمركّب بالجرّ

وبمركّب بالموصول الحرفي

يستعمل الفعل «وجب» جواب شرط متبوعاً بمركب بالجرّ ومركب بالموصل الحرفي. ويرد الفعل «وجب» جواب شرط وبذلك يدلّ على المستقبل وإن ورد في صيغة الماضي. وقد تواتر استعماله عشر مرّات، وهي نسبة ضعيفة مقارنة بما وقفنا عليه في الاستعمالات السابقة من استعمال الفعل «يجب» في صيغة المضارع. ويستعمل الفعل «وجب» طبق التراكيب التالية:

١. فعل شرط + جواب شرط : وجب + مركب بالجرّ + مركب بالموصل الحرفي . وقد تواتر ٥ مرّات. ومثال ذلك: فإذا لم يجدّ العدل المنفّذ المطلوب إعلامه في مقرّه وجب عليه أن يسلم نظير محضّر الإعلام إلى وكيله.

٢. فعل شرط + جواب شرط : وجب + مركب بالموصل الحرفي . وقد تواتر ٤ مرّات. ومثال ذلك: إذا لم يُعقد هذا المؤتمر قبل دور الانعقاد السنوي العاشر للجمعية العامة، بعد العمل بهذا الميثاق، وجب أن يُدرج بجدول أعمال ذلك الدور العاشر اقتراح بالدعوة إلى عقده.

٣. فعل شرط + جواب شرط : وجب + مركب شبه إسنادي. وقد تواتر مرّة واحدة. ومثال ذلك: إذا لم يُقدّم المعقول تحت يده تصريحه على الوجه وفي المواعيد المقررة بالقانون أو قدّم تصريحاً كاذباً أو أخفى الأوراق الواجب عليه تقديمها لتأكيد تصريحه وجب اعتباره مدينًا لا أكثر ولا أقلّ للدائنين العاقلين أو المعترضين.

ولم تخرج هذه التراكيب عن تراكيب استعمالات الفعل «يجب» سواء في ترتيب عناصرها أو سلّم ترتيب تواترها.

والحاصل أنّنا نخلص من الاستعمالات السابقة إلى أنّ الفعل «يجب» ينزع نزعتين في الاستعمال. تسعى الأولى إلى تحقيق الفاعلية بفعل مقترن بأن الدالة على المستقبل والمقيّدة لزمن الحدث. وجاءت تراكيب هذه النزعة المحقّقة الوجوب على نحو:

١. يجب + مركب بالموصل الحرفي : ١٥٧ مرّة.

٢. يجب + مركب بالجرّ + مركب بالموصل الحرفي : ٩٣ مرّة.

ويكون إجماليّ هذه التراكيب ٢٥٠ استعمالاً لغويّاً من مجموع ٤٢١ استعمالاً لغويّاً وذلك بنسبة ٥٩,٣٨٪، أمّا النزعة الثانية، فتأتي الفاعلية فيها في شكل مركب

بالإضافة يكون فيها المركّب مصدراً مشتقاً، أو في شكل المركّب شبه الإسناديّ الذي يجيء المشتقّ فيه مصدراً. ويدلّ المصدر في كلا التركيبين على سمة الإطلاق. ويبلغ مجمل تراكيب هذا المنحى ٥٣ تركيباً وذلك بنسبة ٤٤,٤٪ من مجمل تراكيب هذين التوجّهين.

ويرد الفعل «يجب» وسط الجملة في أشكال التراكيب التالية:

١. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب بالجرّ (على) + مركّب بالموصول الحرفيّ، وقد تواتر ٨ مرّات.

٢. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ. وتواتر هذا التركيب ٧ مرّات.

٣. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب بالجرّ (على) + مركّب بالإضافة، وقد تواتر هذا التركيب ٤ مرّات.

٤. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة. وتواتر هذا التركيب أربع مرّات.

٥. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب بالجرّ (على) + مركّب شبه إسناديّ. وقد تواتر هذا التركيب ثلاث مرّات.

٦. مركّب بالإضافة + يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ. وتواتر هذا التركيب ثلاث مرّات.

٧. مركّب بالإضافة + يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ. وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة.

٨. مركّب بالجرّ + يجب + مركّب شبه إسناديّ. وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة.

وورد الفعل «يجب» جملة موصولة في أربعة تراكيب هي:

١. اسم موصول + يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ، وتواتر هذا التركيب ستّ تراكيب.

٢. اسم موصول + يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة، وتواتر هذا التركيب مرّتين.

٣. اسم موصول + يجب + مركّب بالإضافة ، وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة.
٤. اسم موصول + يجب + مركّب بالجرّ + اسم مفرد، وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة.

وورد الفعل «يجب» خبر الناسخ أو المبتدأ طبق أربعة تراكيب هي :

١. يجب + مركّب بالموصول الحرّفيّ، وتواتر هذا التركيب ١٩ مرّة .
 ٢. يجب + مركّب بالإضافة، وتواتر هذا التركيب خمس مرّات.
 ٣. يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرّفيّ. وتواتر هذا التركيب مرّتين.
 ٤. يجب + مركّب شبه إسناديّ، وتواتر هذا التركيب مرّة واحدة.
- وجاء مجموع أشكال تراكيب الفعل « يجب » ٣١ مرّة و ١٠ مرّات و ٢٧ مرّة وسط الجملة وذلك بتواتر جمليّ بلغ ٦٨ مرّة.

ونلاحظ أنّ التراكيب السابقة تبدأ أساساً بمركّب بالجرّ في ٢٧ استعمالاً لغويّاً وتبدأ بمركّب بالإضافة في أربع استعمالات. وإن اختلفت هذه التراكيب شكلاً فإنّها اشتركت في توظيف كلّ من المركّب بالجرّ وبالإضافة في الإعلام بالحالة التي تدفع المتكلّم إلى استعمال الإلزام.

ونبيّن تعدّد تراكيب الفعل «وجب/ يجب» رغم نسبيّة تواترها. فهي تراوح بين ثماني مرّات ومرّة واحدة. وهي لا تختلف نسبياً عن عدد تراكيب «يجب» في صدارة الجملة غير أنّ التواتر لتصدّر الفعل «يجب» الجملة يفوق ورود «يجب» وسط الجملة سواء في التواتر الجمليّ أو من تركيب إلى تركيب. فتصدّر «يجب» الجملة يتحقّق في ٢١٤ تركيب. ويقترن بفاعله مباشرة في ٢٠١ تركيب، ويفصل عن فاعله بمركّب للجرّ في ١١٣ تركيب.

ونخلص من المقارنة بين تصدّر الفعل «يجب» الجملة ووروده في وسطها أنّ اللغة العربيّة تنزع إلى شحن الفاعل مباشرة بالإلزام وإلى اقتران الفعل «يجب» بالفاعل لتشديد الشحن بسمة الوجوب. وورود الفعل «يجب» وسط الجملة ينتج عمّا يفيد المركّب بالجرّ من حدوث إشكال تستلزم نتائجه توظيف الإلزام.

٦. المدونات العامة

أصبحت دراسة الظواهر اللغوية، من منظور دلالي، تقتضي بناء مدونة كبيرة الحجم سعياً إلى استخلاص نتائج دقيقة وممثّلة للواقع اللغوي ومستوفية لأشكال استعمالته، ثم إن الموضوعية تقتضي أن تضمّ مدونة أفعال الوجوب مختلف أنماط النصوص في مستويي الكتابي والشفاهي وفي مستويي المحلي والعالمي، ونعثر عليها نسبياً في «المدونة العربية العالمية» لمدينة الملك عبد العزيز و في مدونة «سكاتش أنجايين». ونقتصر في بحثنا على الفعل «وجب/يجب» لا طراد استعماله سواء في المدونة المختصة أو المدونات العامة، ونعرض في جدول تواتر هذا الفعل ومشتقاته في بعض المدونات العامة. ولم يرتفع تواتر الفعل «يجب» فحسب بل وكذلك مشتقاته التي تشحن نسبياً النصوص القانونية بنوع من الوجوب. وترد هذه المشتقات طبق ما يعرضه الجدول التالي:

جدول في تواتر الفعل «وجب، يجب» ومشتقاته في المدونات المختصة والعامة.

المدونة المختصة	الإصدارات الرسمية للمدونة العربية	المدونة العربية	اسكاتش أنجايين	مدونة مكتبة الإسكندرية
يجب	٤٢١	٦٤٤٢٢/١٧٤ ٥٦١/وجب ٢٢٧٩٨٢	٣٩٢٢٢٦/٢٠٤ /٢٢٥٠ وجب/٥٢٠١٣٣	٣٨٢٤٢٩١
تجب	٢	×	٢٥٨٩٤٣/٤٦٩٤	١٢٧٠٠٧
وجب	١٠	١٢٥٨٩٤	٣٧٦٤٦٢/٣١٨٤	٣٢
وجب	×	×	×	٥٧٩٢
جب	×	×	×	١١٣٩٠ (هي جب)
وجبا	×	×	×	٤١
١٠٣				

٦١	٣١٣٨٢	×	×	يتواتر	وجوبا
٢	١٥	×	×	×	وجيبا
٢	×	×	×	×	وجباناً
١٥٢٧	٤٢٥٦٦٨	٣٩٨٨٦٧/٣٠١٠	×	واجب يتواتر	
١	٨٦	×	×	×	موجب

نتبين أطراد مشتقات فعل الوجوب «يجب». وهي عديدة ومتواترة نسبياً. وتحتاج إلى دراسة معمقة إلا أننا نقتصر في هذا البحث على الفعل «يجب» لا غير. وهو يتواتر في مدونة «سكاتش أنجاي» بنسبة ٣٨٢٤٢٩١ مرة، ويرد في مدونة الملك عبد العزيز في المرتبة ٢٠٤ وبتواتر ٣٩٢٢٢٦ مرة. وإذا تواتر الفعل يجب ٣٨٢٤٢٩١ مرة في مدونة «سكاتش أنجاي»، فإنه يعسر علينا أن ننظر في استعمالات الفعل «يجب» جميعها؛ لذا سنقتصر على ١٨٤٧ استعمالاً. ولما كان الاستعمال الواحد يرد في كل ٤٥٩ كلمة فإن ١٨٤٦ استعمالاً ترد في نصوص تتكوّن من مجموع أربعة ملايين كلمة. ولعلّ هذا الكمّ من الاستعمال يخوّل استجلاء الخصائص التركيبية والدلالية للفعل «يجب».

ولما تدبرنا عينة بحثنا تبيناً أنّ هذا الفعل يقترن بـ«أن» في ١٠٢٠ حالة من مجموع ١٨٤٧ حالة استعمال، وهو ما يمثل نسبة ٥٥,٢٢٪ من إجمالي عينة تضم أربعة ملايين كلمة. وبذلك نلاحظ توافقاً في أطراد التركيب «يجب» + «أن» (مركب بالموصول الحرفي) في المدونة المختصة ومدونة «سكاتش أنجاي» العامة. وقد تبيناً أنّ نسبة اقتران الفعل «يجب» بـ«أن» في المدونة المختصة تساوي ٥٠٪ وهي لا تبعد كثيراً عن نسبة ٥٥,٢٢٪ في مدونة «سكاتش أنجاي» العامة. ولما كان الوجوب يتحقّق في المستقبل فإنّ الفعل «وجب/ يجب» يقترن بأنّ المعبرة عن المستقبل حسب ابن هشام في مغني اللبيب الذي أشرنا إليه في الفقرات السابقة. ويطرّد تصدر الفعل «يجب» الجملة في المدونتين المختصة والعامة ليحصل تضام بين الفعل «يجب» وفاعله

وليشحن الفعل «يجب» المركب الإسنادي بأكمله.

وفصل المركب بالجرّ بين الفعل «يجب» وفاعله في ١١٩ حالة في عيّنتنا المستقاة من المدوّنة الحاسوبية العامّة «سكاتش أنجاي». وترتفع بذلك نسبة اقتران الفعل «يجب» بالأداة «أن» لتبلغ ١١٣٩ مرّة، وهو ما يمثل نسبة ٦٧,٦١٪ من مجموع استعمالات هذا الفعل.

وإذا كانت تراكيب الفعل «يجب» قد تنوّعت فإنّها تضمّر استعمال الموصول الحرفيّ المقترن بأن. وتبيّن ذلك من مركّبي شبه الإسنادي والإضافي. فالمركّب شبه الإسنادي يطرد ٣٠٦ مرّة وفي شكل تركيبين. جاء الأوّل على نحو:

يجب + مركّب شبه إسنادي ومثال ذلك: **يَجِبُ الكَفُّ عن البَحْثِ**

ويضمّر المركّب شبه الإسنادي «الكفُّ عن البَحْثِ» استعمال المركّب بالموصول الحرفيّ المقترن بأن ويتحقّق ذلك بتحويل المركّب شبه الإسنادي في الجملة على نحو: **«يَجِبُ أَنْ يَكْفَ عَنْ البَحْثِ»**.

وجاء التركيب الثاني لفاعل الفعل «يجب» على نحو: **يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسنادي**. وتواتر هذا التركيب ١٤٤ مرّة، ومثال ذلك: **يَجِبُ على وزاراتِ العملِ الاهتمامُ بالتّوطينِ**. ويضمّر هذا المثال استعمال المركّب بالموصول الحرفيّ بتحويل الجملة على نحو **«يجب على وزاراتِ العملِ أَنْ تهتمَّ بالتّوطينِ»**.

ويضمّر التركيبان: **«يجب + مركّب إضافي» و«يجب + مركّب بالجرّ + مركّب إضافي»** اقتران الفعل «يجب» بأن بصورة غير مباشرة في ٢٥٨ مرّة. فجملة **«يجبُ إدراجُ الأرشيْفِ»** (يجب + مركّب بالإضافة) يُحوّل فيها المشتقّ الوارد مضافاً إلى مركّب بالموصول الحرفيّ على نحو: **«يجبُ أَنْ يدرَجَ الأرشيْفُ»**. وكذا الأمر للمركّب الإضافي الذي فُصل عن الفعل «يجب» بمركّب الجرّ. ويرد على نحو: **«يجب عليك مُسَايَرَةُ الأمرِ»**

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة.

ويُحوّل هذا التركيب على نحو: **يجبُ عليك أَنْ تُسَايِرَ الأمرَ.**

وتنضم استعمالات التراكيب:

يجب + مركّب شبه إسناديّ (تواتر ٣٠٦ مرّة)

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسناديّ (تواتر ١٤٤ مرّة)

يجب + مركّب إضافيّ

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب إضافيّ (٢٥٨ مرّة)

إلى استعمالي:

يجب + مركّب بالموصول الحرقيّ (١٠٢٠ مرّة)

يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرقيّ (١١٩ مرّة)

ويصبح مجموع الاقتران المباشر للفعل يجب بـ «أن» ١٠٢٠ مرّة، وبشكل غير مباشر ١١٩ مرّة، وبشكل مضمّر بتحويل مشتقّ المركّب شبه الاسناديّ المتواتر ٤٥٠ مرّة والمركّب الإضافيّ المتواتر ٢٥٨ مرّة. ونتبيّن من هذه الإحصائيات جميعها، والبالغ تواترها ١٨٤٧ مرّة، أنّ الفعل «يجب» يختصّ بالاقتران بـ «أن» مقارنة بالأفعال التوزيعيّة. ولا يختصّ الفعل «يجب» بهذه السمة فحسب وإنّما نلاحظها بأشكال أخرى في اللغتين الفرنسيّة والإنجليزيّة. وسنفصل فيها القول في تحليلنا خصائص أفعال الوجوب.

ونتبيّن من هذه التراكيب جميعها خصائص ثلاثاً لاستعمالات الفعل «يجب» في مدوّنة «اسكاتش أنجايين» العامّة؛ تكمن الخاصيّة الأولى في اقتران الفعل «يجب» بـ «أن» في جميع الاستعمالات، ممّا يجعلنا نعتبر هذه الظاهرة سمة فعل الوجوب «يجب» في اللغة العربيّة مقارنة بسمات أخرى في اللغتين الفرنسيّة والإنجليزيّة. وتتمثّل الخاصيّة الثانية في أنّ الفعل «يجب» يقترن مباشرة بـ «أن» وبفاعله المركّب بالموصول الحرقيّ لشحن الجملة بأكملها بسمة الوجوب وهو ما يتناغم مع أطراد ورود الفعل «يجب» في صدارة الجملة مقارنة بنسبة ورود وسط الجملة. وتكمن الخاصيّة الثالثة في أنّ هذا الفعل لم يعد يستعمل استعمالاً توزيعيّاً مثلما وقفنا على استعمالاته زمانياً في معجمي الدوحة التاريخي ولسان العرب لابن منظور. وقد

اندثرت استعمالات هذين المعجمين سواء في المدوّنّة المختصّة أو المدوّنات العامّة. وكنا قد بينّا تراكيب الفعل «يجب» وقد استقريناها من المدونتين المختصّة والعامّة. وهي تختلف نسبياً عن الاستعمالات الزمانيّة التي استقيناها من المعاجم اللغويّة. ونقصد بـ«نسبياً» اشتراك التراكيب التزامنيّة مع التراكيب الزمانيّة في التركيب المعبر عن الوجوب الذي وقفنا عليه في معجم الدوحة التاريخي. وجاء على نحو: «ولكلّ في كلّ حلفٍ يجب عليه نصرته»؛ ولاحظنا أنّ التعبير عن الوجوب يقتضي تركيباً مغايراً لاستعمالات الفعل بشكل توزيعي. وفرق بين الاستعمال التوزيعي «فعل + فاعل» من مثل «وجِبَ الشخصُ» أو «وجِبَتِ الشمسُ» أو «وجِبَ البعيرُ» وبين التعبير عن الوجوب بتركيب «الفعل + مركّب بالجرّ + لفظ مفرد معرّف قابل للحويل إلى مركّب موصوليّ بـ«أن» المصدرية

يجب عليه (نصرته + أن ينصره)

وباستقراء استعمالات المدونتين المختصّة والعامّة خلصنا إلى اقتران الفعل «يجب» بأن مباشرة أو بصورة غير مباشرة أو بشكل مضمّر، كما خلصنا إلى تواتر المركّب الإضافي فاعلاً للفعل «يجب». وقد اطّرد مثل هذا التركيب في مدوّنّة «اسكاتش أنجاي» ٢٠٥ مرّة بشكل مباشر و٥٣ مرّة بالفصل بمركّب بالجرّ بين الفعل «يجب» والفاعل في شكل مركّب بالإضافة. ونخلص إلى أنّ التركيب الوارد في معجم الدوحة التاريخي على لسان هاشم بن عبد مناف القرشيّ في سنة ١٢٢ق هـ قد اطّرد استعماله في المدونتين المختصّة والعامّة وقد تقدّم المركّب بالجرّ على فاعل الفعل «يجب» ٣١٦ مرّة من إجماليّ ١٨٤٧ تركيب ونسبة ١٧٪. وجاء فاعل «يجب» مركّباً شبه إسناديّ أو مركّباً بالموصول الحرفيّ أو مركّباً بالإضافة.

وإذا كانت استعمالات الفعل «يجب» قد جاءت محدودة في معاجم اللغة، فإنّ المدوّنات الحاسوبية المختصّة والعامّة تمكّن من الوقوف بصورة قاطعة على أنّ الفعل «يجب» تجمّد استعماله في التعبير عن الوجوب فحسب؛ وقد اندثرت استعمالات الفعل «وجب» الواردة في معجمي الدوحة التاريخي ولسان العرب لابن منظور، ولم نعد نعثّر على استعمالات «وجب البعير» في معنى سقط وبرك، و«وجب الشخص» في معنى مات، و«وجب القلب في معنى خفق واضطرب من خوف أو غيره، و«وجب

الشمس» في معنى غابت». وينجرّ عن تمخّض الفعل «يجب» للوجوب تطوّر في ما يحقّقه من دلالة؛ فلم يعد يعبر عن الوجوب القطعيّ فحسب، وإنّما استعمل في معنى الشرط لا سيّما إن جاء جواب شرط.

ونلاحظ فرقا بين تواتر تراكيب الفعل «يجب» في المدونتين المختصّة والعامة. فاطراد التراكيب في مدوّنة «اسكاتش أنجايين» العامة جاء طبق هذا الترتيب:

المرتبة الأولى: يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ (تواتر ١٠٢٠ مرّة).

المرتبة الثانية: يجب + مركّب شبه إسناديّ (تواتر ٣٠٦ مرّة).

المرتبة الثالثة: يجب + مركّب إضافيّ (تواتر ٢٠٥ مرّة).

المرتبة الرابعة: يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسناديّ (تواتر ١٤٤ مرّة).

المرتبة الخامسة: يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ (تواتر ١١٩ مرّة).

المرتبة السادسة: يجب + مركّب بالجرّ + مركّب إضافيّ (تواتر ٥٣ مرّة)

وجاء ترتيب التراكيب للفعل «يجب» في المدوّنة المختصّة مغايراً للتركيب السابق وهو على النحو التالي:

١	يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ	١٥٧ مرّة
٢	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ	٩٣ مرّة
٣	يجب + مركّب بالإضافة	٣٦ مرّة
٤	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالإضافة	١٤ مرّة
٥	يجب + مركّب شبه إسناديّ	٨ مرّات
٦	يجب + مركّب بالجرّ + مركّب شبه إسناديّ	٣ مرّات

يكمن الفرق بين الترتيبين في ورود التركيب «يجب + مركّب شبه إسناديّ» في المرتبة الخامسة في المدوّنة المختصّة، بينما يحتلّ المرتبة الثانية في المدوّنة الحاسوبية العامة. وجاء المركّب شبه الإسناديّ فاعل الفعل «يجب» في المرتبة الثانية في مدوّنة اسكاتش أنجايين بينما ورد في المرتبة الخامسة في المدوّنة المختصّة. وحافظ التركيب

«يجب + مركّب إضافي على المرتبة الثالثة في المدوّنتين المختصّة والعامة. ونعلّل ذلك بنزعة النصوص القانونية إلى الإطلاق والتعميم؛ وهو ما يبرّر تقدّم المركّب الإضافي الفاعل على المركّب شبه الإسنادي الفاعل.

٧. الخصائص التركيبية والدلالية لأفعال الوجوب

نستقرئ الخصائص التركيبية والدلالية للفعل «وجب/ يجب» من التراكيب التي وقفنا عليها في المدوّنة المختصّة وفي مدوّنتي مدينة الملك عبد العزيز ومدوّنة «اسكاتش أنجايين»؛ وهي تتمثّل في حالة الاقتران بـ«أن» وفي سمات الإبهام والتصريف والإسناد وشكل الفاعل.

١,٧. اقتران يجب بـ«أن»

نلاحظ من أشكال الاستعمال اللغويّ في المدوّنات الحاسوبية أنّ فعل «وجب، يجب» يقترن بـ«أن» مشفوعة بجملة فعلية فعلها في صيغة المضارع. ويكون فاعل فعلي «وجب، يجب» مركّباً بالموصول الحرفي فعله في صيغة المضارع. ويقترن فاعل العديد من الأفعال في اللسان العربيّ بـ«أن» من مثل «يمكن» و«يستطيع» و«يريد» و«يتعيّن» و«يجوز» و...، ويحيى مركّباً بالموصول الحرفي.

٢,٧. حذف «أن»

نستقرئ من المدوّنات اللسانية أنّ فعل «وجب، يجب» يعلّق بـ«أن» في جُلّ استعمالاته؛ فجملة «يجب أن تنجح» لا تستقيم إذا جرّدناها من «أن»، قولنا: *«يجب تنجح». ولا نحذف «أن» لأنّها تفيد الاستقبال. ويقول «ابن هشام» في «مغني اللبيب» أنّ «أن» الداخلة على المضارع تخلص فعلها للاستقبال^(٣١). وتحذف «أن» إذا حوّلنا المضارع إلى مصدر على نحو «يجب أن تنجح» تصبح «يجب النجاح». ومكّنتنا المدوّنات اللسانية من التعرّف على مدى اقتران الفعل «يجب» بأن وعلى اقترانه بمصدر يضمّر استعمال «أن».

٣,٧. سمة الإبهام

لا يعلّق فعل «يجب» بفاعل في شكل اسم جامد فلا نقول: *يجب الرجل أن

ينصرف. وتنجم لانحويّة هذه الجملة من أنّ لفظ «الرجل» فاعل للفعل «يجب» بدل أن يكون فاعلاً للفعل «ينصرف»، وبذلك يكون المركّب بالموصول الحرفي «أن ينصرف» فاعلاً للفعل «يجب»، وتكون الجملة على نحو:

* يجب الرجل (فاعل للفعل يجب) أن ينصرف الرجل (فاعل للفعل يجب).
وتصبح الجملة لا نحويّة لإسناد فاعلين للفعل «يجب». ولما لم يكن لفعل «يجب» فاعلاً مخصوصاً، فإنّه يُعدّ فعلاً مبهماً ويُستعمل استعمالاً جهياً. ويكون متعلّق الفعل الجهمي في شكل «أن+ مركّب إسنادي فعليّ فعله في صيغة المضارع». ويكون للأفعال «غير المبهمة» فاعل مخصوص ومعلوم من مثل «أراد» و«ظنّ» و«علم».

٤،٧. هل تتصرّف أفعال الوجوب؟

تدلّ أشكال الاستعمال اللغويّ لفعل «وجب، يجب» على أنّه لا يتصرّف، في حين أنّ الأفعال غير المبهمة تتصرّف مع جميع الضمائر. فلا نقول: *وجبْتُ *وجبَتْ *وجبْتُ. ولا نقول أيضاً: *أنا أجب *أنت تجب. ونقول هو يجب. وفي المقابل تتصرّف الأفعال غير المبهمة مع الضمائر جميعها من مثل «أنا فهمتُ، أنت فهمتَ، أنت فهمتِ». ونقول: أنا أفهم، أنت تفهم، أنت تفهمين.

والحاصل أنّ الفعل «وجب، يجب» يرد في صيغة واحدة في صيغتي الماضي والمضارع ومع ضمير الغائب لا غير. وما يدلّ على أنّه يستعمل استعمالاً مبهماً كونه يظلّ على صيغة واحدة.

٥،٧. هل تستعمل أفعال الوجوب في صيغة الأمر؟

لأنّنا نبحث على فعل «وجب، يجب» في صيغة الأمر في كلّ ما وقفنا عليه من استعمالات المدونات الحاسوبية المختصة والعامة. ونخلص إلى أنّ الأفعال المبهمة لا تتصرّف في الأمر بدليل أنّنا لا نقول: *جب، جبي، جبا، جبا، جبوا، جبن. ولا نقف على استعمال الأمر من فعل وجب في مدوّنتي العربيّة اللغويّة و«سكاتش أنجاي»، وإن جاء شكل «جب» فإنّه يُقصد به «جُبْ»، وقد حصل اللبس لأنّ الكلمات الواردة في المدونات اللسانية لا تشفع بالتضعيف وبالحرركات. ولا تنفرد اللغة العربيّة بهذه الخاصيّة إذ تنحو اللغة الفرنسيّة هذا المنحى، فلا تستعمل في صيغة الأمر الفعلين (وجب) و (pouvoir) (استطاع).

٦,٧. المبنيّ لغير الفاعل للفعل «يجب»

نتبيّن من أشكال الاستعمال اللغويّ في المدوّنات الحاسوبية أنّ فعل «يجب» لا يُبنى لغير الفاعل. فجملة «يجب أن أُعدّ التقرير» لا تبنى لغير الفاعل: *يوجِبُ أن يُعدّ التقرير.

والحاصل أنّ الفعل المبهّم «يجب» لا يقبل البناء لغير الفاعل. وتقبل أفعال من مثل «يريد» و«يرجو» و«يستطيع» البناء لغير الفاعل إذ استبدل المتعلّق بمصدر لأنّها غير مبهمة مثل فعلي «يجب» و«ينبغي». فجملة «أستطيع أن أساعدك» تكشف عن أنّ الضمير «أنا» فاعل الفعل «أستطيع» وكذلك الفعل «أساعدك»، لذلك لا تصاغ جملة «أستطيع أن أساعدك» إلى المبنيّ لغير الفاعل بقولنا: *يُسْتَطَاعُ أن يُسَاعِدَكَ، في مقابل جواز «يُسْتَطَاعُ/تُسْتَطَاعُ مساعِدُكَ». وكذلك الحال مع جملة «يستطيع أن يفوز في المسابقة». فلا تبنى لغير الفاعل بقولنا: *يُسْتَطَاعُ أن يفوز في المسابقة.

وإذا ورد فاعل الفعل «يستطيع» مصدراً فإنّ البناء لغير الفعل يتحقّق على نحو: يستطيع الفوز في المسابقة. وتصبح: يُسْتَطَاعُ الفوز في المسابقة.

والحاصل أنّ البناء لغير الفاعل لا يتحقّق في حالتين:

أوّلاً: لا يُبنى فعل «يجب» إلى غير الفاعل.

ثانياً: لا يتحقّق البناء لغير الفاعل لأفعال من مثل «يريد» و«يرجو» و«يستطيع» إلّا إن استبدل متعلّق الفعل «أن + مركّب إسناديّ فعل فاعله في المضارع» بمصدر لأنّ فاعل الفعل يكون المصدر فحسب ولأنّ فاعل المصدر لا يظهر.

٧,٧. تغيير فاعل المتعلّق

نتبيّن من الاستعمال اللغويّ في المدوّنات الحاسوبية أنّ فعل «يجب» مبهم ولا يقتضي فاعلاً في شكل ضمير للمتكلّم (أنا) مثلما هو الحال في اللسان الفرنسيّ في قولنا:

Je dois travailler

أعمل *أجب أنا

ونلاحظ ظاهرتين في استعمال اللغة الفرنسية لفعل «يجب». أمّا الأولى فيرد فيها الضمير «أنا» فاعلاً للفعل الجهيّ وكذلك لما يقترن به من فعل غير مصرّف . وتفصيل ذلك:

الضمير «أنا» فاعل للفعل الجهيّ الفرنسي je dois

الضمير «أنا» فاعل للفعل غير المصرّف travailler

وتكون الجملة على نحو: *أنا أجب

أنا أعمل

فالضمير «أنا» فاعل للفعلين *أجب وأعمل.

ويعتبر فعل «يجب» فعلاً جهياً لأنّ الجملة تصبح غير نحوية عند تغيير فاعل المتعلّق. ومثال ذلك:

* Je dois que tu travailles

تعمل أنت أن *أجب أنا

وكذلك الحال بالنسبة إلى الفعل الفرنسي pouvoir ومثال ذلك:

Je peux travailler

أعمل أستطيع أنا

(الفعل غير مصرّف إلاّ أنّ فاعله المعنويّ هو الضمير «أنا» ولذلك أوردناه مصرّفاً)

* Je peux que tu travailles

تعمل أنت أن أستطيع أنا

ولا تنطبق هذه الخاصية على اللسان العربيّ إذ يُقال: يجب أن أعمل - يجب أن تعمل - يجب أن تعملي. ونعلّل الاختلاف بين اللسانين العربيّ والفرنسيّ بكون فاعل الفعل المبهم « يجب » هو كلّ المركّب بالموصول الحرفيّ «أن أعمل» أو «أن تعمل» أو «أن تعملي» أو «أن يعمل» أو «أن تعملوا». وليس للفعل العربيّ فاعل في شكل

ضمير متكلّم مفرد «أنا» على غرار الفعل الفرنسيّ «je dois» (*أنا أجب). فلا نقول في اللسان العربيّ: *أجب أن أعمل. والسبب في ذلك أنّ الفعل العربيّ (يجب) لا يصرف في اللسان العربيّ مع بقيّة الضمائر مثلما هي حال الفعل الفرنسيّ: devoir (Je dois), *أجب أنا - tu dois *تجب أنت....)

ولا يقتصر الاختلاف على الفعل «يجب» فحسب وإنّما ينطبق الحال على الفعلين «ينبغي» و«يمكن»، ولا يظهر الفعل «أنا» في اللسان العربيّ إلّا في متعلّق الفعل «يجب».

ونلاحظ أنّ الفعل “vouloir” (أراد/ يريد) يختلف عن الفعل (وجب/ يجب) في اللغة الفرنسيّة، فقد يكون ضمير المتكلّم «أنا» فاعلاً للفعلين (أريد) و(أعمل). وبمجرّد أن يتغيّر فاعل الفعل غير المصّرف حتّى تتغيّر بنية الجملة وذلك في قولنا:

Je veux travailler

أعمل أريد أنا (= أريد أن أعمل)

Je veux que tu travailles

تعمل أنت أن أريد أنا (= أريد أن تعمل)

وقد أصبحت الجملة مركّبة بعد أن كانت بسيطة، فهي تتركّب من الجملة الأساسيّة طبق تسمية النحو الفرنسيّ (أريد je veux أنا) ومن الجملة الفضلة Que tu travailles

تعمل أنت أن

ونبيّن أنّ هذا الفعل يقبل تغيير فاعل المتعلّق مثلما تجيّه اللغة العربيّة. ونستعمل في اللغة العربيّة الأمثلة الفرنسيّة للفعل (je veux) (أريد) على نحو:

Je veux travailler (= أريد أن أعمل)

أعمل أريد أنا

Je veux que tu travailles (= أريد أن تعمل)

تعمل أنت أن أريد أنا

Je (= أريد أن يعمل) veux qu' il travaille

أنا أريد يعمل هو أن

والمستفاد أنّ فعل «يجب» مبهم ولا يقتضي فاعلاً في شكل ضمير للمتكلم (أنا)، مثلما هو الحال في استعمالات اللغة الفرنسية.

٨,٧. أطراد صيغة المضارع للفعل «وجب»

تطرّد صيغة المضارع للفعل «وجب/ يجب»، لأنّ معنى الوجوب يقتضي سمّي الاستقبال والاستمرار اللتين يحقّقهما الفعل المضارع، ولذلك يرد الفعل «وجب» في تركيب شرطيّ ليفيد الاستقبال مثلما يدلّ عليه المثال التالي:

إنّ الإنسان إذا أُكْرِمَ وجبَ عليه الشكرُ (ابن المقفّع).

ويُكسب أسلوب الشرط الفعل «وجب» معنى الاستقبال في هذا المثال. ونلاحظ أنّ الفعل «وجب» يرد في جمل شرطية في النصوص القانونية الحديثة، وقد وقفنا على حالتين في وثيقة «ميثاق الأمم المتحدة»، وحالة واحدة في دستور الجمهورية التونسية، وحالة واحدة في مجلّة الإجراءات الجزائية وسبع حالات في مجلّة المرافعات المدنية والتجارية، وحالة واحدة في وثيقة «بيع ملك». نخلص ممّا وقفنا عليه في هذه الوثائق القانونية إلى ثلاث سمات هي:

١. ورود الفعل «وجب» في جمل شرطية لتحقّق معنى الاستقبال.
٢. نسبة تواتر الفعل «وجب» في صيغة الماضي أقلّ بكثير من أطراده في صيغة المضارع.
٣. تمخّض الفعل «وجب» لمعنى الوجوب وبذلك نبيّن اندثار استعمالاته الدلالية التي أوردتها المعاجم القديمة.

٩,٧. فواعل أفعال الوجوب

يلحق الفعل «وجب، يجب» بفواعل مجرّدة ومحسوسة.

يرد الفعل «وجب، يجب» فعلا لازما. ولعلّ تمكّنه بالوجوب جعله يستغني عن الفضلة.

١١٧. معنى الوجوب

يَسْمُ المتكلم ملفوظه بسمات جهيّة تكمن في تحقيق الوجوب أو الإمكان أو الاحتمال أو الاستحالة. واخترنا، في هذا البحث، النظر في الفعل «يجب» لاستجلاء خصائصه التركيبية والدلالية، وقد خلصنا إلى أمرين، أولهما أنّ الأفعال الجهيّة تنفرد بسمات مغايرة لخصائص الأفعال التوزيعيّة. وهي ظاهرة تتميز بها جلّ اللغات الطبيعيّة اللاتينيّة والجرمانيّة. ويكمن الأمر الثاني في أنّ تراكيب الفعل «وجب/ يجب» تنشيء دلالاته وتتولّى تعديلها، لا سيّما إن جاء الفعل جواب شرط، وبذلك يتحوّل مدلول الفعل من معنى الوجوب إلى تحقيق معنى الشرط. ويثير معنى الوجوب استفهامات عدّة تتعلّق بمصدر حدوثه. هل ينجم عن المتكلم أساسا أم ينتج عن إلزام خارجيّ يتبنّاه المتكلم ضرورة، ثمّ لا يفتأ أن يُفصح عنه؟ ولعلّ بعض الظروف الخارجيّة تُنتج الالتزام بأمر ما من مثل وجوب تدريس كلّ الأطفال بداية من بلوغ السنة السادسة. وفي هذه الحالة قد لا يصدر الوجوب عن قناعة المتكلم. وتطرح جمل من قبيل «يجب أن أكمل هذا العمل قبل الغد» بعض التساؤلات؛ هل ينجم الوجوب عن قناعة شخص ما أم أنّ سلطة عليا تفرض إكمال العمل قبل الغد؟ ونثير هذه الإشكاليّة لأنّ تعريف الفعل الجهيّ يُضمّر وسم المتكلم ملفوظه بدلالات إضافية مقصودة؛ ومن ثمّ فهو يكشف عن نوايا المتكلم ومدى التزامه بأعراف المجتمع ولا سيّما درجة الصدق الذي يَسْمُ به ملفوظه. والسؤال، كيف يُكسب المتكلم الحدث سمّي القدرة أو الإلزام؟ فهل يكشف الفعل الجهيّ عن صدق توظيفه الملفوظ بالإلزام مثلما يذهب إليه الفلاسفة، أم أنّه قد يوهم بالتعبير عن موقف لا غير؟ وكذا الأمر بالنسبة إلى مفهوم الإمكان. فجملة «يستطيع علي أن ينجح» تحتمل تأويلات عدّة؛ فهي تعني إمكانيّة النجاح، وتدّل أيضا على القدرة على النجاح؛ وتتأتّى الجهة المعرفيّة من كينونة الحدث، بمعنى أنّ نجاح عليّ قد يكون حقيقة. وقد يتأتّى الإمكان في هذه الجملة من عمليّة الفعل، ونعني به أنّ النجاح

قابل للتحقق. ونحتكم في تأويل ملفوظ ما إلى سياقات التلفظ. ونهدف من هذا إلى أن معنى الوجوب لا يتنزل في البعد الفلسفي فحسب وفي البحث عن الصدق أساساً، وإنما يتحقق أيضاً من ظروف القول، ومما يضمنه المتكلم من نوايا، ومما يتبناه أو يوهم به من أعراف اجتماعية.

والحاصل أننا استقرأنا الخصائص التركيبية والدلالية للفعل «وجب/ يجب»، وأثبتنا أن هذا الفعل لم يعد تزامنياً يستعمل استعمالاً توزيعياً سواء في المدونات المختصة أو العامة مثلما تبيناه زمانياً في معجمي «الدوحة التاريخي» و«لسان العرب» لابن منظور. ونكاد نجزم بدقة هذه الخصائص لأننا استنبطناها من كم هائل من النصوص، يضم أكثر من سبعة مليارات كلمة.

ولا تنفرد اللغة العربية بهذه الخصائص، وإنما تشترك مع بقية اللغات الطبيعية في وسم الفعل «يجب» بسمات الوجوب. ويكمن الاشتراك في أن الأفعال الجهيّة المحققة سمة الوجوب لا تُصرّف في صيغة الأمر ولا تُبنى لغير الفاعل. وبينما كيف أن الفعلين «وجب» (devoir) و«استطاع» (pouvoir) لا يُصرّفان في الأمر مثلما هو الحال في اللغة العربية. وتشترك اللغة العربية مع اللغات الفرنسية والإنجليزية والألمانية في وسم أفعال الوجوب بسمات جهيّة، غير أنها تختلف عن هذه اللغات في أشكال تحقيقها.

وتتمثل الخصائص العامة لأفعال الوجوب للغات الطبيعية في السمات التالية:

- لا تُصرّف في الأمر.
- لا تُبنى لغير الفاعل.
- وتكمن الخاصية الأساسية في أن بعض أفعال الوجوب تعلق بأيّ فعل سواء جاء مجزّداً أو محسوساً، وبذلك تحرّرت هذه الأفعال من قيود الانتقاء وهو ما يصطلح عليه في اللسانيات بالتجرّد من التعلّق (dépourvu de valence).

ولا تنفرد اللغة العربية باستعمال الفعل «يجب»، فهو مستعمل في اللغات الرومانية والجرمانية. وتستعمل اللغة اللاتينية فعل debere وdebéo وتولّد عنه فعل dovere في اللغة الإيطالية وdeber, debe, deber في اللغة الإسبانية وdever.

deve في اللغة البرتغالية. وتستخدم اللغات الجرمانية مجموعة من الأفعال الجهيّة. وهي تختصّ بخصائص صرفيّة ونحويّة مثل ما نلاحظه في اللغة الإنجليزيّة مع الأفعال can و may و must و shall و will. وهي تختلف عن الأفعال التوزيعيّة في طريقة تصرّفها، وتركيبًا في عدم استعمال الفعل المساعد «do» وتغيّبه عند تحويل فعل ما. وتتميّز الأفعال الجهيّة المساعدة عن الأفعال التوزيعيّة في طريقة التصريف مع ضميري المتكلّم المفرد والغائب المفرد، وهو حال اللغة الألمانيّة، وكذلك اللغة النيرلانديّة والإسلانديّة^(٣٢).

ويتمثّل الاختلاف أيضًا في غياب علامة «s» في الزمن الحاضر في اللغة الإنجليزيّة؛ وعلامة «r» مع كلّ الضمائر في اللغات السكندينية.

وإذا وسم الفعل «يجب» فعلا آخر، فإنّه يعلّق به مباشرة دون استخدام «to» خلافا لما يحدث بين الأفعال الأخرى. I must play I want to play

خاتمة البحث

رمنّا في هذا البحث الاستفادة من المدوّنات الحاسوبية العامّة في استنباط خصوصيّات أفعال الوجوب، لا سيّما أنّ هذه الأفعال لم تدرس، وأنّ المدوّنات الحاسوبية لا تزال مادّة خاما ولم تُوظّف في وصف أنظمة اللغة إلّا نسبيا. وجمعنا في هذا البحث بين المدوّنات الحاسوبية العامّة والمختصة لتتبع استعمالات الفعل «يجب» في أشكال التبادل اللغويّ جميعها؛ فالوجوب يخفّ في النصوص السردية والعرضيّة؛ ويقوى في النصوص القانونية والحجاجة. وتمكّنّا بذلك من تحديد دلالات الفعل «يجب» ودرجات تحقّق سمات الوجوب.

وانتهجنا في هذا البحث منهجا زمانياّ بنيناه على ما وقفنا عليه من استعمالات معجميّة الدوحة التاريخيّة ومعجم لسان العرب لابن منظور. وأشفعنا المنهج الزمانيّ

بمنهج تزامنيّ بنيناه على مدوّنة مختصّة أعدناها بأنفسنا لأغراض هذا البحث وعلى مدوّنتي «سكاتش أنجائين» والمدوّنة اللغويّة العربيّة لمدينة الملك عبد العزيز.

وقدخلصنا من الوقوف على الاستعمالات الزمانيّة للفعل «وجب/ يجب» إلى أمرين، أولهما استعمال هذا الفعل استعمالاً توزيعيّاً، في تركيب مكوّن من فعل وفاعل؛ وأمّا الأمر الثاني، فيكمن في أنّ التعرّف على خصوصيّات أفعال الوجوب لا تتحقّق من الاختصار على بعض الشواهد، وإنّما تتطلّب تدبّر كمّ هائل من النصوص ومعالجتها حاسوبياً. وتبيّن أنّ الفعل «يجب» يتمحّض للوجوب، حتّى وإن تنزّل في موضوعات اجتماعيّة. وممّا وقفنا عليه من استعمالات المدوّنات الحاسوبية أنّ فاعل الفعل «يجب» يرد في الغالب مركّباً بالموصول الحرفيّ مكوّنًا من فعل في صيغة المضارع المقترن بـ«أن»، ممّا يمحّض الحدث لزمن الاستقبال. وجاءت التراكيب المحقّقة للفاعليّة في المدوّنة المختصّة على نحو:

١. يجب + مركّب بالموصول الحرفيّ: ١٥٧ مرّة.

٢. يجب + مركّب بالجرّ + مركّب بالموصول الحرفيّ: ٩٣ مرّة.

ويكون مجموع هذه التراكيب ٢٥٠ استعمالاً لغويّاً من مجموع ٤٢١ استعمالاً.

ويرد فاعل الفعل «يجب» مركّباً بالإضافة أو مركّباً شبه إسناديّ، ويأتي رأس المركّبين مصدراً، فيضفي سمة الإطلاق. ويبلغ مجمل هذا الصنف من التراكيب ٥٣ تركيباً، وذلك بنسبة ١٤,٤٤٪ من مجمل التراكيب.

ويرد الفعل «يجب» وسط الجملة في أشكال تراكيب عديدة، جاء مجموعها ٦٨ شكلاً تركيبياً. ويفوق تصدّر الفعل «يجب» الجملة ورود «يجب» وسط الجملة سواء في التواتر الجمليّ أو من تركيب إلى تركيب. ويرد الفعل «يجب» وسط الجملة لأنّ

هذا الفعل يُسبق بمرْكَب للجَرِّ يستلزم معناه توظيف الإلزام. فتصدّر «يجب» الجملة يتحقّق في ٢١٤ تركيباً. ويقترن بفاعله مباشرة في ٢٠١ تركيب، ويفصل عن فاعله بمرْكَب للجَرِّ في ١١٣ تركيباً. ونخلص من المقارنة بين تصدّر الفعل «يجب» الجملة ووروده في وسطها إلى أنّ اللغة العربيّة تنزع إلى شحن الفاعل مباشرة بالإلزام. ويتجلّى أنّ هذه اللغة تنزع أساساً إلى شحن الوجوب في الجملة بأكملها. وهذا ما وقفنا عليه للفعل «يجب». فقد اقترن هذا الفعل بفاعله المَرْكَب بالموصول الحرفيّ في ١٥٧ استعمال لغويّ وفي خمس عشرة وثيقة في المدوّنة المختصّة.

وتبيّننا في هذا البحث أنّ الفعل «يجب» تغيّرت تراكيبه وتنوّعت عمّا كان مستعملاً زمانياً، كما انحصر مدلوله في تحقيق درجات الإلزام؛ وأصبح تركيب الفعل «يجب» يتدخّل في إفادة المعنى. فإذا جاء الفعل «وجب» جواب شرط فإنّ مدلوله يتحوّل من إفادة الإلزام إلى التعبير عن معنى الشرط.

وتبيّننا من تراكيب الفعل «وجب/ يجب» في المدوّنات الحاسوبية أنفراد هذا الفعل بخصائص تميّزه عن استعمالات الأفعال التوزيعيّة؛ فالفعل «يجب» تمخّص تزامنياً في الدلالة على الوجوب؛ وتجمّد في صيغتي الماضي والمضارع مع ضمير الغائب المذكّر ونادراً مع ضمير الغائب المؤنّث. فالفعل «وجب/ يجب» لا يتصرّف في الأمر ولا يتصرّف مع مختلف الضمائر. ولا يُبنى لغير الفاعل، ولا يعلّق تزامنياً بفاعل يكون اسماً جامداً، ويقترن بأن في أغلب استعمالاته. ويفضي هذا إلى أنّ تحقيق الوجوب في اللغة العربيّة يقتضي خصائص تركيبية ودلالية؛ ولا تنفرد اللغة العربيّة بمثل هذه الخصائص وإنّما تختصّ بها أفعال الوجوب في اللغات الطبيعيّة؛ فالفعل يجب لا يصرّف في الأمر ولا يُبنى لغير الفاعل في اللغة الفرنسيّة؛ وحتىّ إن صرّف في اللغات

الفرنسيّة والإنجليزيّة والألمانيّة فإنّ علامات تصريفه مغايرة لتصريف الأفعال التوزيعيّة.

ولئن اقتصرنا في هذه الدراسة على الفعل «يجب»، فإنّ آفاق البحث تنفتح على النظر في مشتقات هذا الفعل التي تحقّق بدورها معنى الوجوب؛ ويُستكمل هذا النظر بدراسة بقيّة أفعال الوجوب من مثل «ينبغي» و«يتحتمّ» و«يتعيّن» و«يقتضي» و«يلزم» و«يُجبر». وقد أوردنا في بداية هذا البحث جدولاً في أطراد أفعال الوجوب والإمكان. وتحتاج هذه الأفعال إلى دراسات معمّقة تستجلي استعمالاتها التوزيعيّة والجهيّة. ولا يتأتّى ذلك إلاّ بالاعتماد على المدونات الحاسوبية؛ ولا نبيّن التطوّر الدلاليّ التركيبيّ للأفعال العربيّة إلاّ بالاعتماد على المدونات الحاسوبية؛ ونستدلّ على ذلك باستعمال الفعل «قام» على سبيل المثال؛ فهذا الفعل يدلّ على معنى «نهض» في معاجم اللغة؛ ويطرّد استعمال هذا الفعل في مدوّنة «اسكاتش أنجاي»، فقد تواتر بنسبة ١٧٣٦٤٠١ مرة، ويقوم بنسبة ١٥٨٧٥٣٧ مرة، وتقوم بنسبة ١٤٩٩٧٧٦ مرة، وقامت بنسبة ١٠٥٨٩٩٤ مرة؛ وبالنظر في هذا الكمّ الهائل من الاستعمالات والبالغ ٥٨٨٢٧٠٨ مرة، نلاحظ تحوّل هذا الفعل من فعل توزيعيّ إلى فعل عماد. ولا نبيّن هذه الظاهرة إلاّ من استعمالات المدوّنة الحاسوبية، وليس من أمثلة معاجم اللغة المحدودة. وهذا ما انتهجناه في تحليل الفعل «يجب» في هذه الدراسة.

وليست الأفعال الجهيّة إلاّ نمطا من أنماط تحقيق سمة الجهة، بدليل أنّ اللغتين العربيّة والفرنسيّة توظّفان الظروف والأفعال المعجميّة والعبارات الفعلية للتعبير عن الجهة، من مثل «ربّما» و«من الممكن» و«لا شكّ» و«في رأيي» و«حسب ظنيّ». وهي تحتاج إلى دراسة وإلى استجلاء ما تحقّقه من درجات السمات الجهيّة، وما تعلق به من أقسام الكلم.

الهوامش

١. المدونة اللغوية العربية لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية؛ وهي تحوي ١١٨٢٥١٥٦٣٣ كلمة ابتداءً من العصر الجاهلي وحتى العصر الحديث ومن مختلف المناطق والبلدان. وتشمل أوعية النشر فيها المخطوطات والصحف والكتب والمجلات والدوريات العلمية.

٢. مدونة سكاتش أنجايين: تحزن هذه المدونة مدونات لغات عدة بما في ذلك المدونة الوطنية البريطانية وكذلك مدونات للغات الصينية والإنجليزية والفرنسية واليابانية والإيطالية والألمانية والروسية والإسبانية والعربية التي تضم ٧٤٧٥٦٢٤٧٧٩ كلمة، ويعود تجميعها إلى ٢٠١٢.

٣. العرض ترجمة لمصطلح (exposition)، ويعني النمط العرضي بتحليل مفهوم ما، ويفسره دون التركيز على المتلقي مثلما هو الحال في نصوص الموسوعات التي تنظر لمفهوم من المفاهيم وتشرح أبعاده. ويختلف النص العرضي عن الحجاجي وإن اشتركا في توضيح رأي من الآراء. إذ يكفي النص العرضي بتحليل مفهوم دون الدفاع عنه أو الإقناع به أو افتراض رفض محتمل من المتلقي. وهذا ما يجعل النص العرضي لا يوظف نسبياً أساليب الإقناع، ولا يتخذ من إحكام بناء النص خطة إقناعية، كما لا يلجأ إلى ضروب التوكيد والتأثير، وتخفي ذات المتكلم قصد إبراز المعلومات بشكل موضوعي ومحيد نسبياً. ويتسم الأسلوب عندئذ بالشفافية. ونستبطن من تحليل النمط العرضي معايير قياسه، وتكمن في مؤشرات الحياء ووضوح الإحالات وتتبع غياب ضمير المتكلم وأطراف ضمائر الغيبة والابتعاد عن ضروب التوكيد وأساليب البديع والبيان. ويتحقق القياس إما باستقراء هذه المؤشرات من مجموعة من نصوص العرض أو بتكليف الدارسين بتوظيفها في أشكال الكتابات.

٤. Robert, (Paul), Le grand Robert de la langue Française . Tome VI, p°501

٥. تجييه ترجمة للمصطلح modalisation

٦. Dubois, Jean (1973), Dictionnaire de linguistique, Paris .
٧. Bannour, Abderrazak (1986), Recherches sur les structures modales dans le système verbal (Linguistique et logique), Tunis, Publications de l'université de Tunis. p10
٨. المرجع السابق.
٩. توافق مصطلح modalisation.
١٠. يقابل هذا الفعل في الفرنسية فعل (falloir).
١١. انظر معجم الدوحة التاريخي في الإنترنت.
١٢. ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، م ١٥-١٦ ص ص ١٥٥، ١٥٤.
١٣. مدونة عبد الله فيفي عن متعلمي اللغة العربية.
١٤. الأمم المتحدة، (١٩٩٤)، ميثاق الأمم المتحدة، نيويورك، ٤٧ ص.
١٥. الأمم المتحدة، (١٩٩٤)، النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، نيويورك، ٤٧ ص.
١٦. الشريف، (محمد الحبيب)، دستور الجمهورية التونسية، تونس، دار الميزان للنشر، ٨٢ ص.
١٧. قانون أساسي يتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، الرائد الرسمي عدد ٦ لسنة ٢٠١١ المؤرخ في ١٦ ديسمبر ٢٠١١، ٦ صفحات.
١٨. مشروع دستور دولة الخلافة، (د.ت)، طبعة معتمدة، ٦٣ ص.
١٩. الجمهورية التونسية، (٢٠٠٦)، مجلة الأحوال الشخصية، تونس، منشورات المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية ١٤٣ ص.
٢٠. لمجلة الجنائية.
٢١. الجمهورية التونسية، (١٩٩٤)، مجلة الإجراءات الجزائية، تونس، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية ١٠٢ ص بالعربية، ٩٦ ص بالفرنسية.
٢٢. الجمهورية التونسية، (١٩٩١)، مجلة الشغل، تونس، مطبعة الجمهورية

التونسيّة، ١٨١ ص + ١٦٨ ص بالفرنسيّة.

٢٣. الجمهورية التونسية، (١٩٩٤)، المجلة التجارية، تونس، المطبعة الرسميّة للجمهورية التونسية، ١٤٥ ص.

٢٤. الجمهورية التونسية، (٢٠٠٦)، مجلة المرافعات المدنيّة والتجاريّة، تونس، منشورات المطبعة الرسميّة للجمهورية التونسية، ١٥١ ص.

٢٥. الجمهورية التونسية، (٢٠٠٢)، مجموعة النصوص المنظّمة للعلاقات بين المسوّغين والمتسوّغين، ملحق بها: النصوص المتعلّقة بالرصيد العقاريّ للأجانب وعقارات الأجانب، تونس، منشورات المطبعة الرسميّة للجمهورية التونسية ٣٥ ص.

٢٦. الجمهورية التونسية، (ديسمبر ٢٠١١)، الرائد الرسميّ للجمهورية التونسية، الثلاثاء ٢٥ والجمعة ٢٨ محرّم ١٤٣٣، ٢٠ و ٢٣ ديسمبر ٢٠١١ السنة ١٥٤ عدد ٩٧، ٣٦ ص.

٢٧. الرائد الرسميّ للجمهورية التونسية، ٥ صفر ١٤٣٣، ٣٠ ديسمبر ٢٠١١ السنة ١٥٤ عدد ٩٩، ١٦ ص.

٢٨. تعاونيّة التأمين للتعليم، (١٩٩٣)، عقد تأمين عربيّة بريّة ذات محرّك، تونس، ١١ ص بالعربيّة + ١١ ص بالفرنسيّة.

٢٩. جواز سفر للجمهورية التونسية. - صداق (عقد قرلن). - عقد بيع. - عقد تسويق. - عقد تأمين. - عقد مقاوله. - قرار ترخيص بالبناء. - قرار هدم. - إجراءات التبليغ. - محضر إنذار بالدفع. - محضر إعلام بحكم. - عريضة في الأمر بالدفع. - حكم مدنيّ. - عقد إيجار - الشروط العامّة للتأمين.

٣٠. ابن هشام الأنصاريّ، مغني اللبيب، تحقيق محمّد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة ج ١ ص ٩٢ و ٩٣).

٣١. المرجع السابق.

٣٢. Bannour Abderrazak, (1986), Recherches sur les structures modales dans le système verbal (Linguistique et logique), Tunis, Publications de l'université de Tunis

المراجع

أ. العربية

- صالح، محمود إسماعيل (٢٠١٢): الحاسوب والبحث اللغوي (المدونات اللغوية نموذجاً)، الرياض، جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.
- الكشو، رضا (٢٠١٥): توظيف اللسانيات في تعليم اللغات، مكّة المكرمة، نشر مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، ٤٠٨ ص. خصّصنا الفصل الخامس لتحليل لسانيات المدونات وأشرنا إلى ترجمات هذا المفهوم.
- الكشو، رضا (٢٠١٩): «توظيف لسانيات المدونات في تأليف المواد التعليمية»، مجلّة الألكسو.
- الكشو، رضا (٢٠١٦): «تطبيق لسانيات المدونات على اللغة العربية»، المجلّة العربية للثقافة، العدد الثاني والستون، ص ص ٢٥٧ - ٣٠٨.
- ورقة مشروع «الذخيرة اللغوية»، مجلّة اللسان العربي العدد ٤٨.

ب. الأجنبية

- Condamines, Anne (2005) : Linguistique de corpus et Terminologie, in Langages, 39e année, no. 157, pp. 36-47 (CNRS. Equipe de Recherche en Syntaxe et Sémantique, Toulouse).
- Condamines, Anne, et Dehaut, Nathalie : Mise en œuvre des méthodes de la linguistique de Corpus pour étudier les termes en situation d'innovation disciplinaire : le cas de l'exobiologie.
- Rastier, François, (2002) : Enjeux Epistémologiques de la Linguistique de Corpus, Lorient, Septembre 2002, il sera recueilli dans les Actes à paraître sous la direction de Geoffrey Williams aux Presses Universitaires de Rennes.
- Sinclair, J. (1991) : Corpus, Concordance, Collocation. Oxford : Oxford University Press.

- Vankova, Sarka (2008) : Linguistique de corpus, Focalisation sur les outils électroniques, Université de Roumanie, 60pages.
- Vaguer, Céline : Corpus, Vous avez dit Corpus ? De la notion de Corpus à la Création d'un Corpus informatisé, Université Paris X-Nanterre.